



مصطلح

”مقبول عند القضاة”

عند ابن يونس المصري

وأثره في نقد الرواة

إعداد

دكتور/ أحمد حمدي محمد سلام

مدرس الحديث الشريف وعلومه

بكلية أصول الدين والدعوة بطنطا - جامعة الأزهر

” مصطلح ”مقبول عند القضاة“ عند ابن يونس المصري، وأثره في التوثيق“.

أحمد حمدي سلام

قسم الحديث الشريف وعلومه، كلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بطنطا، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية.

البريد الإلكتروني: AhmedHamdi.el.27@azhar.edu.eg

المخلص

يهدف البحث إلى تجلية معنى القبول عند القضاة في اصطلاح ابن يونس المصري، وبيان أثر هذا المصطلح في توثيق الرواة.

وقد قسمت البحث إلى فصلين رئيسين، الفصل الأول للدراسة النظرية، وفيه معنى القبول عند القضاة، وشروط عدالة الشهادة، وبيان أن عدالة الشهادة يُحتاط في إثباتها بشكل يضمن الثقة في عدالة الشاهد، وأن من شروط عدالة الشهادة وجود الضبط، فينتهي الفصل الأول إلى إثبات أن من ثبتت عدالته للشهادة فقد حصلت الثقة في مروياته.

والفصل الثاني لدراسة الرواة الذين قال فيهم ابن يونس "مقبول عند القضاة".

الكلمات المفتاحية:

الشهادة - العدالة - الضبط - مقبول - القضاة.



"The term "acceptable to the judges" according to Ibn Yunus al-Masri, and its impact on documentation."

Ahmed Hamdi Salam

**Department of Hadith and its Sciences, Faculty of
Fundamentals of Religion and Islamic Call in Tanta, Al-
Azhar University, Egypt.**

Email: AhmedHamdi.el.27@azhar.edu.eg

Abstract :

The research aims to clarify the meaning of acceptance by judges in the terminology of Ibn Yunus Al-Masry, and to clarify the impact of this term on documenting the narrators.

The research has been divided into two main chapters, the first chapter is a theoretical study, which contains the meaning of acceptance by judges, the conditions for the fairness of testimony, and a statement that the fairness of testimony is taken care of in proving it in a way that ensures confidence in the fairness of the witness, and that one of the conditions of the fairness of testimony is the presence of control, so the first chapter ends with proving that Whoever proves his fairness to the testimony has obtained confidence in his narrations.

And the second chapter is to study the narrators whom Ibn Yunus said, "acceptable to the judges".

key words:Testimony – justice – discipline – acceptable – judge

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، ولي المتقين الصابرين، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبد الله ورسوله، سيد الأولين والآخرين، وحبیب رب العالمين.

اللهم صل على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آل سيدنا محمد، كما صليت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم، وبارك على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آل سيدنا محمد، كما باركت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم، إنك حميد مجيد.

أما بعد

لا يخفى على دارس علوم الحديث أهمية علم الجرح والتعديل، وموقعه بين سائر علوم الإسناد، وذلك أن بهذا العلم تُخَلَّصُ السنة النبوية - المصدر الثاني للتشريع - من كل شائبة ودخيل، وبه يُعرف من يُقبل حديثه ومن يُرد.

وقد قيّد الله تعالى لسنة نبيه (ﷺ) جهابذة قاموا بهذا العمل الشريف خير قيام، فنقدوا الرجال، ووقفوا على ثقاتهم، وضعفائهم، وكشفوا زيف من حاول تمرير كذب على رسول الله (ﷺ)، قيل لابن المبارك: هذه الأحاديث المصنوعة، قال: تعيش لها الجهابذة^(١).

ولهم في ذلك دقة متناهية، ومنهجية علمية لم تعرف الأمم مثلها من قبلهم، فحكموا على كل راوٍ بما يستحقه، فمنهم تام العدالة والديانة، تام الضبط يُعتمد على خبره في كل حال، ومنهم دون ذلك بقليل، ومنهم من يُعتمد عليه في حال دون حال، وفي حديثه عن شيوخ دون غيرهم، وفي أحاديث تلاميذ معينين عنه دون غيرهم، وفي مرحلة عمرية معينة دون غيرها، وفي أحاديثه في بلد معين

١ - الكامل لابن عدي (١/١٩٢).

دون غيرها، ومنهم الضعيف الذي يحتاج إلى عاضد، ومنهم شديد الضعف الذي لا عاضد له، ومنهم المتهم بالكذب، ومنهم الكذاب صراحة، قاموا (ﷺ) بتفنيد كل هذا، ولكل راوٍ قرائن خاصة للحكم عليه، ودراسة مستقلة قائمة على تتبع أدق تفاصيل حياته، للاطمئنان إلى صدقه وديانته، وسبر مروياته، ومقارنتها بمرويات أقرانه الثقات للاطمئنان إلى ضبطه.

وقد استعملوا للدلالة ألفاظاً دقيقة للدلالة على أحوال الرواية، وما انتهى إليه اجتهادهم في الحكم على الراوي، وهذه الألفاظ يعرفها المتخصصون، ويعرفون دلالاتها، ولكل عالم من نقاد الحديث اصطلاح خاص وربما ألفاظ خاصة للتعبير عن أحوال الرواية، وقد تطلب هذا الأمر من الدارسين التأني في فهم ألفاظ الجرح والتعديل، ومعرفة مُراد كل عالم من اللفظ الذي يُطلقه، كما تطلب الأمر توسعاً في دراسة ألفاظ العلماء الخاصة التي عُرفت بهم، وعُرفوا بها، ومُرادهم منها.

ومن هذا الباب دراسة الألفاظ نادرة الاستعمال، أو التي لم يستخدمها إلا عالم واحد، ولم ينتشر استعمالها، وليست صريحة الدلالة في الحكم على الراوي، وإنما يُفهم الحكم منها بعد دراسة اصطلاح الإمام الذي استخدمها، وهنا تكمن أهمية دراسة هذه الألفاظ، فقد لا يتقطن من لا يعرف منهج الإمام إلى مراده منها فيظن أن هذا اللفظ لا يدل على توثيق فيقول إن الراوي مجهول الحال، ويرد حديثه أو يتوقف فيه!

وقد طالعت كتاب "تاريخ ابن يونس المصري" فوجدته يستخدم كثيراً للتعبير عن حال الراوي مصطلح "كان مقبولاً عند القضاة"، ونحوه كقوله: "كانت القضاة تقبله"، و "شهد عند القاضي فلان"، وهذه ألفاظ غير شائعة الاستعمال بين النقاد، غير أنها مؤثرة غاية التأثير في الحكم على الراوي.

وعليه فقد استعنت بالله تعالى، ونشطت لدراسة مدلول هذه الألفاظ، ومراد ابن يونس من إطلاقها، وتأثيرها في توثيق الراوي، ثم دراسة الرجال الذين أطلق عليهم ابن يونس المصري هذا المصطلح.

أسباب اختيار الموضوع

- ١- الرغبة في التشرف بخدمة سنة سيد ولد عدنان (ﷺ).
- ٢- عدم تناول هذه الألفاظ بالدراسة من قبل - فيما أعلم - وخطورة إهمالها، حيث يعمد الدارس إلى إهمال حال الراوي، واتهامه بالجهالة إذا لم يجد فيه غير هذا اللفظ، بينما هذا المصطلح يُخرج الراوي من حد الجهالة، وله تأثير كبير في الحكم عليه.

منهجي في العمل

استخدمت في بحثي هذا المنهج التحليلي^(١)، والمنهج النقدي^(٢).

وقد قام الدكتور عبد الفتاح فتحي بجهد نافع جيد بجمع النصوص المنقولة عن «تاريخي ابن يونس» من أكثر من سبعين مصدراً من كتب الرجال وقَسَمَ النصوص المجموعة لديه إلى «تاريخ المصريين» و «تاريخ الغرباء»، وقد استعنتُ بكتابه في ذكر أصحاب التراجم الذين قال فيهم ابن يونس "مقبولاً عند القضاة" أو نحوها، إلا أن الأستاذ الدكتور قد فاته بعض التراجم التي لم يذكرها أصلاً في كتابه، أو ذكرها، ولم ينقل فيها القبول عند القضاة، بينما قد نقل الأئمة

١ - المنهج التحليلي يُعنى بدراسة مفردات البحث بأسلوب علمي واضح، مستخدماً تنظيمًا معيناً للوصول إلى الحقائق والنتائج، ويتلخص المنهج التحليلي في عمليات ثلاث قد تجتمع كلها أو بعضها في العمل الواحد، وهي: التفسير أي التفكيك، والنقد: أي التقويم، والاستنباط: أي التركيب. أبجديات البحث العلمي في العلوم الشرعية، د/ فريد الأنصاري ص ٩٦.

٢ - المنهج النقدي: عبارة عن مجموعة من الأدوات والإجراءات التي يتبعها الناقد أثناء قراءة النص وتحليله وتفسيره. النقد الأدبي الحديث. د/ محمد غنيمي هلال ص ٩.

ذلك عن ابن يونس في مصنفاتهم، فاستدركتهم عليه في مواضعهم مفردًا إياهم عن الرواية الذين ذكرتهم من الكتاب الأصل الذي اعتمدت عليه.

وجُلُّ الرواية الذين استدركتهم إنما أخذتهم من كتاب "الإكمال في رفع الارتياح عن المؤلف والمؤتلف في الأسماء والكنى والأنساب" لأبي نصر ابن ماكولا، وكتاب "النقات ممن لم يقع في الكتب الستة" لزين الدين ابن قطلوبغا، وكتاب "المقفى الكبير" لتقي الدين المقرئزي.

وجاء البحث في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهرسين.

المقدمة تشتمل على: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومنهجي فيه، وخطة البحث.

والتمهيد يشتمل على: ترجمة الإمام ابن يونس المصري.

والمبحث الأول: للدراسة النظرية، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: معنى قول ابن يونس: "وكان مقبولاً عند القضاة".

المطلب الثاني: شروط عدالة الشهادة، وبيان أنه يُشترط للشهادة ما يُشترط للرواية.

المطلب الثالث: بيان أنه قد يُتشدد في إثبات عدالة الشهادة أكثر من عدالة الرواية.

المطلب الرابع: أثر القبول عند القضاة على قبول الرواية.

المبحث الثاني: دراسة الرواية الذين قال فيهم ابن يونس "مقبولاً عند القضاة"، وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: الرواية المقبولون عند القضاة، الذين وثقهم ابن يونس أو غيره

المطلب الثاني: الرواية المقبولون عند القضاة، الرواية الذين جرحهم ابن يونس أو غيره.

المطلب الثالث: الرواة المقبولون عند القضاة، الذين لم يوثقهم أو يجرحهم ابن يونس أو غيره.

الخاتمة، وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

الفهرسين، وهما فهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.



تمهيد

ترجمة ابن يونس المصري

اسمه: هو عبد الرحمن بن أحمد بن يونس بن عبد الأعلى بن موسى بن ميسرة الصدفي^(١) أبو سعيد صاحب التاريخ^(٢).

مولده: ولد سنة إحدى وثمانين ومائتين^(٣).

شيوخه وتلاميذه: حدث عن أبيه، والنسائي، وأبي يعقوب المنجنيقي، والطحاوي، وغيرهم، وعنه طائفة، منهم: ابنه أبو الحسن علي، وأبو محمد النحاس، وأبو عبد الله بن منده الأصبهاني^(٤).

طلبه للعلم:

لم تكن لابن يونس المصري رحلة علمية كما هو السائد في زمانه ومن قبل زمانه، فلم يخرج من مصر لطلب العلم، ولعل السبب في ذلك هو المركزية العلمية التي كانت تتمتع بها مصر في عصره، فوجد فيها من العلماء ما يغنيه — من وجهة نظره — عن الترحال، إضافة إلى حرصه على السماع من العلماء الذين يقدمون مصر، وليسوا من أهلها، فيعوض بذلك ما فاته من الرحلة، وليس أدل على هذا من إفراذه الغرباء الذين قدموا مصر بكتاب يُترجم لهم فيه، ويصرح بمن سمع منه منهم، كما في ترجمة إبراهيم بن أحمد بن محمد بن الحارث، وبشر بن نصر بن منصور الفقيه الشافعي^(٥)، وغيرهما.

- ١ - بفتح الصاد والdal المهملتين وفي آخرها الفاء، هذه النسبة إلى الصدف- بكسر الdal، وهي قبيلة من حمير نزلت مصر. الأنساب (٢٨٦/٨).
- ٢ - تاريخ علماء أهل مصر لابن الطحان ص ٩٥.
- ٣ - فوات الوفيات (٢٦٧/٢).
- ٤ - قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر (١٣٩/٣). التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ص ٣٣٣.
- ٥ - تاريخ ابن يونس (٦/٢)، (٤٥/٢).

وما أشبهه في هذا بالإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة الذي وجد في المدينة المنورة ما يجعله إمام الأئمة دون الاضطرار إلى الاغتراب، فقد كانت المدينة معقل العلم، وبها بقية التابعين وجمهرتهم، ومن هو ليس من أهلها يقدم إليها قاصداً زيارة سيدنا رسول الله (ﷺ)، فيسمع منه الإمام مالك.

إضافة إلى مُراسلات ابن يونس، ومكاتباته للعلماء الذين لم يتيسر له لقائهم، وروايته عنهم بالمكاتبة، فقد ذكر ابن ماكولا في ترجمة عبد الرحمن بن الخليل التونسي أبي زيد، قال: روى عنه ابن يونس مكاتبه^(١).

ومما يدل على جلالة في العلم تبحره في علوم شتى إضافة إلى علمه الذي تخصص فيه وهو علم الحديث والتاريخ.

فذكر السيوطي أنه أخذ قراءة ورش عن أحمد بن أسامة بن أحمد بن أسامة بن عبد الرحمن بن عبد الله بن السمح أبو جعفر بن أبي سلمة التميمي مولاهم المصري المقرئ^(٢).

كما يظهر لمن طالع تاريخه إمامه التام بمعرفة الصحابة - خاصة الذين دخلوا مصر، واختطوا بها - ومعرفته بالسيرة والفتوحات الإسلامية.

إضافة إلى كونه من العلماء المبرزين في معرفة علم علل الحديث، فمن منهجه في الحكم على الرواة في تاريخه أنه يذكر ترجمة الراوي ثم يذكر أن حديثه معلول، وهذا في عشرة مواضع، وليس ذكر علل الحديث إشارة مضطردة إلى ضعف الراوي، فقد ذكر ذلك في ترجمة أحد الصحابة (ﷺ)، فقال: (كثير: له صحبة. روى ابن وهب، عن حيوة بن شريح، قال: سألت عقبة بن مسلم عن الموضوع مما مست النار. فقال: إن كثيرا- وكان من أصحاب النبي صلى الله

١ - الإكمال (١/٥٢٥).

٢ - حسن المحاضرة (١/٤٨٨).

عليه وسلم- يقول: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم، فوضع الطعام لنا فأكلنا، ثم أقيمت الصلاة فصلينا، ولم يتوضأ. الحديث معلول^(١).

ثناء العلماء عليه:

كان من الأئمة الحفاظ، الأئمة الأيقاظ، وقد اتفقت كلمة العلماء على ثقته وجلالته، وعلى أنه أعلم الناس بمحدثي أهل مصر جرحاً وتعديلاً، وهذا يعطي كتابه وأقواله في الرجال أهمية بالغة.

ولعل هذا يعود إلى نشأته العلمية فجده الحافظ الثبت، والإمام الفقيه يونس بن عبد الأعلى صاحب الإمام الشافعي وروى عنه: مسلم، والنسائي، وابن ماجه. قال ابن عبد الهادي: (الإمام، الحافظ، الثبت)^(٢). وقال الذهبي: (مؤرخ ديار مصر، لم يرحل، لكن كان إماماً في هذا الشأن... وله كلام في الجرح والتعديل يدل على بصره بالرجال ومعرفته بالعلل)^(٣).

وقال اليافعي^(٤): (الحافظ البارع، كان خبيراً بأحوال الناس ومطلعاً على تواريخهم)^(٥).

وقال ابن كثير: (كان حافظاً مكثراً خبيراً بأيام الناس وتواريخهم، له تاريخ مفيد جداً لأهل مصر ومن ورد إليها)^(٦).

وقال ابن حجر: (أعرف الناس بالمصريين)^(٧). وقال في تعجيل المنفعة: (هو أعلم الناس بالمصريين)^(٨). وقال في موضع آخر منه: (وأبْنُ يُونُسَ أَعْلَمُ

١ - تاريخ ابن يونس (٤٠٦/١).

٢ - طبقات علماء الحديث (٩٢/٣).

٣ - تاريخ الإسلام (٨٥٣/٧).

٤ - عبد الله بن اسعد بن علي بن سُلَيْمَانَ بن فلاح اليافعي الشافعي اليماني ثم المكي عفيف الدين أبو السعادات. مات في العشرين من جمادى الآخرة سنة ٧٦٨. البدر الطالع (٣٧٨/١).

٥ - مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان (٢٥٦/٢).

٦ - البداية والنهاية (٢٣٥/١٥).

بالمصريين من غيره)^(٣). وقال في التهذيب: (ابن يونس هو أعلم الناس بمن دخل مصر من المحدثين)^(٤).

وقال السيوطي: (متيقظ حافظ مكث، خبير بأيام الناس وتواريخهم)^(٥).

وقال أبو محمد الحضرمي^(٦): (كان أبو سعيد المذكور خبيراً بأحوال الناس، مطلعاً على تواريخهم، وجده يونس بن عبد الأعلى هو صاحب الإمام الشافعي، والناقل لأقواله الجديدة)^(٧).

وقال الصفدي: (وَعَمَلٌ لِمِصْرَ تَارِيخِينَ أَحَدَهُمَا وَهُوَ الْأَكْبَرُ يَخْتَصُّ بِالمصريين وَالآخر وَهُوَ صَغِيرٌ يَخْتَصُّ بِذكر الغرياء الواردين على مصر وَقَدْ ذيلهما أَبُو القاسم يحيى بن عليّ الحَضْرَمِيّ وَبني عَلَيْهِمَا وَهَذَا أَبُو سعيد هُوَ حفيد يُونس بن عبد الأعلى صاحب الإمام الشافعي)^(٨).

وفاته: قال ابن الطحان^(٩): (قال لي عبد الرحمن بن إسماعيل النحوي: تُوفي أبو سعيد رحمه الله يوم الأحد ودُفن يوم الاثنين لست وعشرين ليلة مضت من جمادى الآخرة من سنة سبع وأربعين وثلاثمائة)^(١٠).

- ١ - لسان الميزان (٣٦٩/١).
- ٢ - تعجيل المنفعة (٣٧٠/١).
- ٣ - تعجيل المنفعة (٢٣٠/٢).
- ٤ - تهذيب التهذيب (٣٢٨/٧).
- ٥ - حسن المحاضرة (٣٥١/١).
- ٦ - أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة، البجراتي الحضرمي الشافعي (٨٧٠ - ٩٤٧ هـ). قلادة النحر (١١/١).
- ٧ - قلادة النحري وفيات أعيان الدهر (١٣٩/٣).
- ٨ - الوافي بالوفيات (٦٥/١٨).
- ٩ - يحيى بن علي بن محمد، أبو القاسم الحضرمي، ابن الطحان المصري الحافظ. [المتوفى: ٤١٦ هـ]. مصنف "التاريخ" الذي ذيل به على تاريخ أبي سعيد بن يونس. تاريخ الإسلام (٢٧٦/٩).
- ١٠ - تاريخ علماء أهل مصر ص ٩٥.

المبحث الأول: للدراسة النظرية

المطلب الأول

معنى قول ابن يونس: "وكان مقبولاً عند القضاة".

للمقبول عند القضاة معان ثلاثة:

المعنى الأول:

المقبول عند القضاة هو من يُقبل قوله في إثبات عدالة الشهود عند القاضي، فإذا شهد لأحد بالعدالة قبل القاضي شهادته في القضية التي ينظرها، وإذا جرح أحداً لم تُقبل شهادته.

وكانوا يُطلقون على المقبول عند القضاة لقب (المُعدّل)؛ فقد ترجم الحافظ ابن عساكر لابن الأكفاني هبة الله بن أحمد بن محمد بن هبة الله بن علي بن فارس، فقال: (سمعت منه الكثير، وكان ثقةً ثبناً متيقظاً، معنياً بالحديث وجمعه، غير أنه كان عسراً في التحديث، وتفقه على القاضي المروزي مدة، وكان ينظر في الوقوف، ويزكي الشهود)^(١).

وترجم له الإمام الذهبي فقال: (المعدّل)^(٢).

هكذا ضبطها شيخنا الأستاذ الدكتور/ أحمد معبد عبد الكريم — حفظه الله تعالى — في دروسه بالجامع الأزهر، بكسر الدال المشددة، وهذا الضبط يتفق مع هذا المعنى السابق.

فهذا يعني أنه عدل في نفسه ورضاً في دينه، من باب أولى، مثله كمثل الناقد الذي لا يُقبل قوله في الجرح والتعديل إلا بعد ثبوت الثقة في نفسه أولاً.

١ - تاريخ دمشق (٧٣/٣٦٠).

٢ - تاريخ الإسلام (٧/٦١١).

وذكر الإمام الخطيب لفظ تعديل الشهود الذي يستعمله المعدل، فقال: (اختلف أهل العلم في لفظ المعدل الذي تحصل به العدالة لمن عدله ، فقال بعضهم: المقبول في ذلك أن يقول: هو مقبول الشهادة لي وعلي، وقال آخرون: يكفي أن يقول: هو عدل رضا. وقال غيرهم: يجب أن يقول: هو عدل مقبول، ومنهم من قال: يكفيه أن يقول: هو مقبول الشهادة، وقال بعض أهل العراق: إذا قال: لا أعلم إلا خيراً، كان ذلك تعديلاً)^(١).

والأصل في اتخاذ المعدل أثر: خَرَشَةَ بِنِ الْحَرِّ، قَالَ: شَهِدَ رَجُلٌ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِشَهَادَةٍ، فَقَالَ لَهُ: " لَسْتُ أَعْرِفُكَ، وَلَا يَضُرُّكَ أَلَا أَعْرِفُكَ، أَنْتَ بِمَنْ يَعْرِفُكَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا أَعْرِفُهُ، قَالَ: فَبِأَيِّ شَيْءٍ تَعْرِفُهُ؟ قَالَ: بِالْعَدَالَةِ وَالْفُضْلِ، قَالَ: فَهُوَ جَارُكَ الْأَدْنَى الَّذِي تَعْرِفُ لَيْلَةً وَنَهَارَهُ وَمَدْخَلَهُ وَمَخْرَجَهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَمُعَامَلُكَ بِالذِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ اللَّذَيْنِ بِهِمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى الْوَرَعِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَرَفِيفُكَ فِي السَّفَرِ الَّذِي يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: لَسْتُ تَعْرِفُهُ، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: أَنْتَ بِمَنْ يَعْرِفُكَ " ^(٢).

ورصدت كتب أدب القضاة أن بعض المعدلين لم يسيروا في التزكية بشروط العدالة، وإنما عدلوا من ليس بعدل في دينه لسبب أو لآخر، فعن يحيى بن بكير، «أن أول من جعل صاحب مسائل المفضل بن فضالة في ولايته الثانية،

١ - الكفاية ص ٨٥.

٢ - أخرجه الأئمة: العقيلي في الضعفاء، (٤٥٤/٣)، في ترجمة المفضل بن زياد عن شيبان، والبيهقي في السنن الكبرى، بَابِ مَنْ يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي السُّؤَالِ، يَجِبُ أَنْ تَكُونَ مَعْرِفَتُهُ بَاطِنَةً مُتَقَادِمَةً، (٢١٣/١٠). وقال العقيلي: لا يعرف إلا بهذا وفيه نظر. والمفضل بن زياد البغدادي: قال أبو زرعة: كتبت عنه كان يبيع الطساس. جمع طسّست.. شيخ ثقة. وقال الذهبي: عن شيبان النحوي. ذكرت في المغني أنه لا يعرف، وهو البغدادي يباع الطساس، وقد وثقه أبو زرعة، وحدث عنه، وقال العقيلي: فيه نظر، يروي عن شيبان. الجرح والتعديل (٦٢/٧). ميزان الاعتدال (٣٥١/٣). فالراوي ثقة، والإسناد صحيح.

جعل كاتبه فليح بن القُمريّ، فتحدّث الناس أنه كان يرتشي من أقوام ليذكرهم بالعدالة»^(١).

المعنى الثاني:

هو الشاهد الذي يُركيه المعدل عند القاضي:

عُلمَ من المعنى الأول لقول ابن يونس رحمه الله: "وكان مقبولاً عند القضاة" أن الشهادة أمام القضاة كانت تمرّ بمرحلتين، المرحلة الأولى، وهي مرحلة المعدّل المُزكّي للشهود عند القاضي، والمرحلة الثانية، وهي التي نتحدث عنها، مرحلة أداء هؤلاء الشهود المُعدّلين لشهادتهم.

وعليه فالشاهد لا بد أن تكون قد ثبتت عدالته، حتى يقبل القاضي شهادته، وكانوا يُسمون هذا الشاهد (المعدّل).

قال الإمام الذهبي في ترجمة علي بن عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد: (أبو القاسم ابن العلامة أبي نصر ابن الصباغ، البغدادي، المعدّل الشاهد)^(٢).

وقد ضبطها الأستاذ الدكتور/ بشار عواد معروف في تحقيقه لتاريخ الإسلام كهذا — بفتح الدال المُشدّدة —. وهذا الضبط يتفق مع هذا المعنى المذكور.

المعنى الثالث:

هو الشاهد الذي يشهد على القاضي نفسه في أحكامه التي يُصدرها، أنه أصدرها، وتُدون أسماء الشهود في مكتوب القاضي.

١ - كتاب الولاية وكتاب القضاة ص(٢٧٨).

٢ - تاريخ الإسلام (٨٠٩/١١).

ويُشترط فيهم ما يُشترط في النوعين السابقين، وأحوالهم مفصلة في كتب الشروط^(١).

فخلاصة ما سبق أن للقبول عند القضاة ثلاثة معانٍ، أولها: المعدل الذي حكم على الشاهد بالعدالة، فوظيفة المعدل هي الشهادة على الشهادة المذكورة في قول الإمام الحاكم: (وصفة الحديث الصحيح أن يرويه عن رسول الله ﷺ) صحابي زائل عنه اسم الجهالة، وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان، ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا كالشهادة على الشهادة^(٢).

وثانيها: الشاهد العدل الذي يشهد في القضايا، وثالثها: الشاهد على أحكام القاضي.

ويُشترط توافر العدالة الباطنة والظاهرة في الأنواع الثلاثة.

وفي معنى القبول عند القضاة في إفادة العدالة: الكتابة للقاضي، إذ كان يُشترط لها العدالة؛ لأنه مؤتمن على ما يُمليه القاضي عليه من حقوق الناس، فلا يكتب أيُّ أحد للقاضي.

قال الإمام الطحاوي في ما يجب على الإمام أن يوصي القاضي به: (وأن يتخير لكتابتها من عُرف بالسداد في مذهبه، والاستقلال بكل ما يُقلده، والثقة، والعفة، والنزاهة؛ فإنه يَأْتَمَنُه من أمور حكمه على ما لا يَأْتَمَنُه على مثله إلا أمين، ويُفوض إليه من حجج الخصوم ما لا يُفوض إلا إلى ذي العدل والدين، وأن ينفق مع ذلك أمره، ويستشرف على ما يجري على يده مما يتولى له)^(٣).

فخلاصة المطلوب أن مصطلح "القبول عند القضاة" تعني عدالة الشهادة.

المطلب الثاني: شروط عدالة الشهادة، وبيان أنه يشترط للشهادة ما يشترط للرواية:

وحدد الإمام الطحاوي رحمه الله تعالى شروط من يقبل القاضي شهادتهم، فقال: (وأن يكون الذين يحكم بشهادتهم أهل الثقة في أديانهم، والمعروفين بالأمانة

١ - الشروط (١/٨٢٣).

٢ - معرفة علوم الحديث (ص ٦١).

٣ - الشروط (١/٨٢٠).

في معاملاتهم، والموسومين بالصدق في مقالاتهم، فإنه جاعلهم بينه وبين ربه (ﷺ)، وأن يُتابع المسألة عنهم، والبحث عن أحوالهم^(١).

وقال في موضع آخر: (وأن لا يكتفي في واحد منهم بكثرة صيام، ولا بكثرة صلاة، ولا بكثرة صدقة، ولا بكثرة حج، ولا بكثرة غزو، ولا بما سوى ذلك من الأعمال التي يتقرب بها المسلمون إلى ربهم (ﷺ)، حتى تختبر منه مثل الذي كتبنا)^(٢).

ويُفهم من قول الإمام الطحاوي - ومن أثر سيدنا عمر (رضي الله عنه) السابق - أن للشهادة عدالة ظاهرة وباطنة، كما للرواية^(٣)، وأنه يجب على القاضي أن لا يكتفي بالعدالة الظاهرة من إقامة الشعائر الظاهرة كالصلاة والصيام والصدقة، حتى يعلم عدالته الباطنة من صدق الحديث، وأداء الأمانة، وغير ذلك من الأخلاق الكريمة التي تُعرف بكثرة المخالطة، والاطلاع على دقائق الأمور.

وقد انتصر الإمام الخطيب البغدادي لهذا القول، ورد على من قال إن العدالة المطلوبة للرواية والشهادة هي ظاهر الإسلام، والبراءة الظاهرة من الفسق، وذكر الإجماع على وجوب تأمل أحوال الشهود واختبارها^(٤).

ولا يُفهم مما سبق أن عدل الشهادة هو من كان خاليًا من العيب، والذنب، فهذا لا يسلم منه إلا النبيون، وإنما أن تكون عامة أحواله مستقيمة، ولا تظهر منه ريبة، كما قال سعيد بن المسيب (رضي الله عنه): «لَيْسَ مِنْ شَرِيفٍ وَلَا عَالِمٍ وَلَا ذِي سُلْطَانٍ إِلَّا وَفِيهِ عَيْبٌ، لَا بُدَّ ، وَلَكِنْ مِنْ النَّاسِ مَنْ لَا تُذَكَّرُ عُيُوبُهُ، مَنْ كَانَ فَضْلُهُ أَكْثَرَ مِنْ نَقْصِهِ وَهُبَ نَقْصُهُ لِفَضْلِهِ»^(٥).

١ - كتاب الشروط الصغير ص(٨٢١).

٢ - الشروط الصغير ص(٨٣٤).

٣ - المراد بالعدالة الباطنة في الرواية: ما في نفس الأمر، وهي التي ترجع إلى أقوال المزكين. وبالظاهرة ما يعلم من ظواهر الحال. شرح نخبة الفكر للقاري ص(٥١٨).

٤ - الكفاية ص ٨٣.

٥ - الكفاية ص ٧٨.

وقد ذكر الخطيب شروط عدالة الشهادة، والرواية فقال: (لا خلاف في وجوب قبول خبر من اجتمع فيه جميع صفات الشاهد في الحقوق، من الإسلام، والبلوغ، والعقل، والضبط، والصدق، والأمانة، والعدالة إلى ما شاكل ذلك، ولا خلاف أيضا في وجوب اتفاق المخبر والشاهد في العقل والتيقظ والذكر)^(١).

ويُفهم من كلام الخطيب وشروطه أنهم لم يقبلوا في الشهادة إلا من اجتمعت فيه شروط قبول الرواية من العدالة والضبط، بل ربما تشددوا في طلب العدالة للشهادة أكثر مما يثبتون به العدالة للرواية.

وخلاصة المطلب أن شروط عدالة الشهادة هي نفس شروط عدالة الرواية، من حيث الديانة والصدق والضبط.

المطلب الثالث: بيان أنه قد يُتشدد في إثبات عدالة الشهادة أكثر من عدالة الرواية:

إن أمر الرواية أعظم خطراً من الشهادة؛ إذ الرواية تكون شرعاً يعمل به عامة المسلمين إلى يوم القيامة، بينما الشهادة تتعلق بمعين إذاً شاهد زور كانت المفسدة أقل شراً من شر رواية الكاذب أو ساقط العدالة، إلا أنه اجتمع للرواية من ضمانات الصيانة عن الكذب ما لم يجتمع للشهادة من الصيانة عن الزور، لذا نجد طريق إثبات عدالة الشهادة أشد من إثبات العدالة للرواية، حتى أصبح من تأهل للشهادة وثبتت عدالته فيها متأهلاً من باب أولى للرواية إذا كان من أهلها.

— ومما افتقرت فيه عدالة الشهادة عن عدالة الرواية، وكان مردُّ هذا الافتراق إلى التشدد في إثبات عدالة الشهادة، العدد، فمذهب الجمهور أنه لا يُقبل في تركية الشاهد أقل من اثنين، بينما يُكتفى في تركية الراوي بواحد، كما قبلت

رواية الواحد، قال الخطيب: (قال كثير من أهل العلم: يكفي في تعديل المحدث المركزي الواحد، ولا يكفي في تعديل الشاهد على الحقوق إلا اثنان)^(١).

(وقد ذكر ابن عبد السلام في مناسبة ذلك أموراً: أحدها: أن الغالب من المسلمين مهابة الكذب على رسول الله ﷺ) بخلاف شهادة الزور.

الثاني: أنه قد ينفرد بالحديث راو واحد فلو لم يقبل لفات على أهل الإسلام تلك المصلحة، بخلاف فوت حق واحد على شخص واحد.

الثالث: أن بين كثير من المسلمين عداوات تحملهم على شهادة الزور بخلاف الرواية عنه ﷺ^(٢).

فمن عدّله اثنان كانت النفس أركان إلى ثبوت عدالته ممن عدّله واحد فقط. ومن هذا الباب قبول رواية مجهول العدالة الباطنة – وهي تزكية المزكين – عند من يقبلها، بخلاف شهادته فلا تُقبل، قال ابن الصلاح: (المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة، وهو عدل في الظاهر وهو المستور، فقد قال بعض أئمتنا: المستور من يكون عدلاً في الظاهر، ولا تعرف عدالة باطنه. فهذا المجهول يحتج بروايته بعض من رد رواية الأول، وهو قول بعض الشافعيين، وبه قطع منهم الإمام سليم بن أيوب الرازي^(٣)، قال: "لأن أمر الأخبار مبنية على حسن الظن بالراوي؛ ولأن رواية الأخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن، فاقصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر، وتفارق الشهادة، فإنها تكون عند الحكام، ولا يتعذر عليهم ذلك، فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن.

١ - الكفاية ص ٩٤.

٢ - تدريب الراوي (١/٣٩٣).

٣ - سليم بن أيوب بن سليم أبو الفتح الرازي الفقيه الشافعي. [المتوفى: ٤٤٧ هـ]. سير أعلام النبلاء (٦٩٤/٩).

قلت: ويشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة عن غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة بهم^(١).

ومنه: اشتراط الحرية للشهادة، وقبول خبر العبد، ولو تضمن خبره نفعاً لنفسه من عتق أو غيره، وفي توجيه اشتراط ذلك يقول القرافي: (لأن الرق يوجب الضغائن والأحقاد بسبب ما فات من الحرية والاستقلال بالكسب والمنافع فربما بعثه ذلك على الكذب على المعين وإذابته، وذلك للخلائق يبعد القصد إليه في مجاري العادات فهذا تحقيق البابين)^(٢).

فالعبودية قد تكون دافعاً للعبد على خرم مقتضى العدالة في الشهادة فمُنع منها بخلاف الرواية.

— ومنه أن (الحكم بالشهادة تعديل، بل قال الغزالي: أقوى منه بالقول بخلاف عمل العالم أو فتياه بموافقة المروي على الأصح)^(٣). فلا يُعمل بالشهادة إلا إذا ثبتت عدالة الشاهد، بخلاف الرواية؛ فقد يعمل العالم أو يفتي المفتي بخبر من لم تثبت عنده عدالته؛ لقيام قرائن أخرى ترجح العمل بخبره، من موافقة آية من القرآن أو حديث آخر أو إجماع أو قياس، وغير ذلك من الأدلة، والخلاصة أن عدالة الراوي لها ما يجبرها عند العالم أو المفتي بخلاف عدالة الشاهد.

— ومن أهم ما اختلفت فيه عدالة الشهادة عن عدالة الرواية في هذا الباب أن عدالة الرواية يُكتفى في إثباتها بغلبة الظن، فالمزكي يُعدل الراوي بحسب ما يؤديه إليه اجتهاده وتقوم عنده القرائن بعدالته، فإذا تعارضت أقوال المعدلين والجارحين حكم بما غلب على ظنه من تعديل الراوي أو تجريحه؛ لأن أمر

١ - مقدمة ابن الصلاح ص ٢٢٤.

٢ - الفروق (٧/١).

٣ - تدريب الراوي (٣٩٤/١).

الرواية مبني على غلبة الظن، قال التاج السبكي: (قولهم: الجرح مقدم إنما يعنون به حالة تعارض الجرح والتعديل فإذا تعارضا لأمر من جهة الترجيح قدمنا الجرح لما فيه من زيادة العلم وتعارضهما هو استواء الظن عندهما لأن هذا شأن المتعارضين، أما إذا لم يقع استواء الظن عندهما فلا تعارض بل العمل بأقوى الظنين من جرح أو تعديل) (١)، وقال السخاوي: (والحاصل أن الصحة والضعف مرجعهما إلى وجود الشرائط وعدمها بالنسبة إلى غلبة الظن، لا بالنسبة إلى الواقع في الخارج) (٢).

بخلاف الشهادة فلا يحكم القاضي بشهادة الشاهد إلا بعد أن تقوم عنده البيئات بعدلته، ويشهد عنده الشاهدان على عدالته تنصيماً، ولا معارض لهما.

— بل قد يُحتاط في إثبات عدالة الشهادة لأمر ترجع إلى التأكد من ضبط الشاهد، ومن هذا الباب اشتراط الذكورية في بعض الشهادات بخلاف الرواية فإنها تقبل من المرأة مطلقاً، ووجه الإمام أبو المظفر السمعاني وجه اشتراط ذلك فقال: (ومما يعقل في الشهادة أيضاً أن شهادة النساء لا تقبل لما غلب عليهن من الذهول والغفلة ونقصان العقل) (٣).

وقال الإمام القرافي: (لئلا يعم ضرره بالنسيان والغلط بخلاف الرواية؛ لأن الأمور العامة تتأسى فيها النفوس ويتسلى بعضها ببعض فيخف الألم وتقع المشاركة غالباً في الرواية لعموم التكليف والحاجة، فيروى مع المرأة غيرها فيبعد احتمال الغلط ويطول الزمان في الكشف عن ذلك إلى يوم القيامة، فيظهر مع طول السنين خلل إن كان بخلاف الشهادة تتقضي بانقضاء زمانها، وتنسى بذهاب أوانها فلا يطلع على غلطها ونسيانها) (٤).

١ - قاعدة في الجرح والتعديل ص ٥٧.

٢ - فتح المغيث (٣٣/١).

٣ - قواطع الادلة في الأصول (١١٥/٢).

٤ - الفروق للقرافي (٧/١).

فمراد قول القرافي هذا أنه يُحتاط في ضبط المرأة الشاهدة بضم غيرها معها أكثر مما يُحتاط في ضبطها راوية؛ لأن روايتها باقية إلى يوم القيامة تحت ميزان النقد والجرح والتعديل، بخلاف شهادتها فإنها وقتية فإذا غلطت فيها أو نسيت ضاع الحق، ولا يُطلع على ذلك من بعد.

ويمكن أن نفهم من هذا أن ضبط الشاهد كان جزءاً أساسياً، وشرطاً رئيساً من عدالته.

وهذا المفهوم من قول القرافي صرح به الخطيب فقال: (الرجل قد يكون عدلاً سالماً من الفسق، ولا يرتضى للشهادة، لأجل غفلة فيه وضعف، وكثرة سهو، وقلة علم بما يشهد به، وما يجب أن يتحملة، وذلك أجمع مانع من قبول شهادته، غير قادح في أمانته)^(١).

وذهب في المحدث الفاصل إلى أن التيقظ والفتنة والضبط من أسس الشهادة، مثلها مثل الصلاح والتقوى، فقال: (سُقُوطُ الشَّهَادَةِ يُوجِبُ سُقُوطَ الْخَبَرِ، فَقَدْ يَكُونُ الشَّاهِدُ عَدْلًا مَرْضِيًّا وَلَا يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَيَكُونُ الرَّجُلُ تَقِيًّا فَاضِلًا وَلَا يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الشَّهَادَةِ، وَلَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ حُكِيَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ قَالَ: «إِنَّ فِي جِيرَانِي مَنْ أَرْجُو دَعْوَتَهُ، وَلَوْ شَهِدَ عِنْدِي عَلَى قِبَالَةِ نَعْلٍ مَا قَبَلْتُهَا» وَكَانَ سَوَّارٌ يَقُولُ: عُمْدَةُ الشَّهَادَةِ الصَّلَاحُ، فَقَالَ لَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ: لَيْسَ الصَّلَاحُ عُمْدَتُهَا، هَذَا سَعْدٌ مَوْلَانَا، لَأ يَرْتَابُ فِي صَلَاحِهِ، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ: يَا سَعْدُ، انظُرِ الرِّيحَ مَا هِيَ، أَشْمَالٌ هِيَ أَمْ جَنُوبٌ؟ فَخَرَجَ ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: هِيَ جَنُوبٌ قَدْ خَالَطَهَا شَيْءٌ مِنَ الشَّمَالِ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: هَذَا كَيْفَ تُنْفِذُ شَهَادَتَهُ)^(٢).

كما تدلنا كتب التواريخ، وأدب القضاة أن شروط العدالة عند القاضي لقبول الشهادة قد تجاوزت الثقة في الدين، والصدق، حتى اشترطوا في هذه

١ - الكفاية ص ٨٥.

٢ - المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٤١١.

الأعصار الحشمة والمكانة بين الناس، قال ابن يونس في ترجمة حميد بن هشام بن حميد الرعيني يكنى أبي خليفة: (وكان مستجاب الدعوة؛ لقي - مرة - عبد الله بن عبد الحكم، وكان على مسائل^(١) «عيسى بن المنكدر» القاضي، فعَدَّل أقواماً ليسوا من أهل العدالة: فلان الحائك، وفلان البياع، وفلان المسلماني^(٢))، فقال له: يا ابن عبد الحكم، كان هذا الأمر مستورا فهنكته، وأدخلت في الشهادة من ليس لها بأهل. فقال له ابن عبد الحكم: إنما هذا دين، وإنما فعلت ما يجب عليّ. فقال له أبو خليفة: أسأل الله ألا يرفعك بالشهادة، لا أنت ولا أحداً من ولدك. قال ابن قديد: فلقد أُجيبَت دعوته. بلغ هو وولده في مصر ما لم يبلغه أحد، ما قبلت لأحد منهم شهادة قط. قال ابن يونس: ولا أراها تقبل أبداً لأحد منهم^(٣).

قال ابن خلكان في عبد الله بن الحكم هذا: (وكان يزكي الشهود ويجرحهم، ومع هذا لم يشهد ولا أحد من ولده لدعوة سبقت فيه)^(٤).

ووجه اعتراض حميد بن هشام على عبد الله بن الحكم، أن الحائك والبياع والمسلماني لا حشمة لهم بين الناس، وقد يكونون من أتقى الناس، وأصدقهم.

قال الكندي، والحافظ ابن حجر في القصة السابقة: (أن ابن عبد الحكم أدخل في العدالة من لا قَدْرَ له ولا بيت)^(٥).

— وكانت الشهادة عند القضاة تُعد منصباً فخماً، ورياسة في الدنيا، تُذكر في ترجمة صاحبها، فقد قال الخطيب رحمه الله تعالى في ترجمة أبي القاسم التتوخي علي بن عبد المحسن: (وكان قد قبلت شهادته عند الحكام في حادثته،

١ - يعني هو المُعَدَّل للشهود إذا سأله عيسى عنهم.

٢ - المسلماني: هو حديث عهد بالإسلام. تكملة المعاجم العربية (١٣٤/٦).

٣ - تاريخ ابن يونس (١/١٤٠.١٤١).

٤ - وفيات الأعيان (٣/٣٤).

٥ - كتاب الولاة وكتاب القضاة ص (٣١٢). رفع الإصر عن قضاة مصر ص (٢٩٦).

ولم يزل على ذلك مقبولاً إلى آخر عمره، وكان متحفظاً في الشهادة محتاطاً، صدوقاً في الحديث^(١).

وقال الإربلي في ترجمة صدقة بن محمد: (هُوَ أَبُو الْفَضْلِ صَدَقَهُ بَنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمَعَالِيِّ الْبَزَّازِ الْعِرَاقِيُّ، شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْعَدَالَةِ الْمَوْسُومِينَ بِقَبُولِ الشَّهَادَةِ. لَهُ سَمْتُ وَقَارٍ، وَكَانَ فِي حَدِيثِهِ بَعْضُ اللَّيْنِ)^(٢).

حتى إن كثيراً من العلماء كان يعتذر عنها ترهّداً، فقد ذكر الخطيب البغدادي في ترجمة محمد بن محمد بن إبراهيم بن مخلد أبي الحسن البزاز أنه أريد للشهادة فامتنع^(٣).

وخلاصة المطلب أن الاحتياط في إثبات عدالة الشهادة كان أتم منه في عدالة الرواية، وأن الضبط كان ركناً ركيناً من عدالة الشاهد.

المطلب الرابع: أثر القبول عند القضاة على قبول الرواية:

من استعراض المعنيين السابقين للقبول عند القضاة يظهر جلياً أن المقبول عند القضاة قد تحققت عدالته الظاهرة والباطنة، وفيه أصل الضبط، وعليه فيمكن تقسيم الرواة الذين قال فيهم ابن يونس " كان مقبولاً عند القضاة"، أو مادة نحوها مما يفيد نفس معناها إلى الأقسام الثلاثة التالية:

القسم الأول: من قال فيهم "مقبولاً عند القضاة" ووثقهم ابن يونس أو غيره،

فهو "ثقة".

القسم الثاني: من قال فيهم "مقبولاً عند القضاة" وضعفهم ابن يونس أو

غيره، فهو "ضعيف"؛ وقبوله عند القضاة أفادنا أن ضعفه إنما هو من جهة سوء حفظه، لا من جهة سقوط عدالته، وشتان ما بينهما.

١ - تاريخ بغداد (٦٠٤/١٣).

٢ - تاريخ إربل (١٧٨/١).

٣ - تاريخ بغداد (٣٧٦/٤).

القسم الثالث: من قال فيهم "مقبولاً عند القضاة"، ولم نجد لأحد فيهم كلاماً غير ذلك، أو لم نجد له من المرويات ما نعتبرها بمرويات أقرانه الثقات فنتبين ثقته بموافقتهم، فهذا في منزلة الصدوق، وذلك للقرائن الآتية:

أولاً: أن الراوي ثبتت له أقصى درجات العدالة، من حيث كونه عدلاً للشهادة التي لا تتم إلا بيقين، ولا يُكتفى فيها بالعدالة الظاهرة إنما يُبحث عن عدالته الباطنة، وكونها عدالة مُفسّرة، وأصل الضبط عنده؛ حيث كان الضبط من أركان عدالة الشهادة كما تقدم، فلم ينقصه إلا النص على ضبطه، وكونه مقبولاً عند القضاة يُشعر به.

ثانياً: أن ابن يونس يستعمل مصطلح "ثقة" فلو بلغ هذا الراوي درجة الثقة عنده لذكرها، خاصة أنه يقرن القبول عند القضاة بالثقة في بعض الروايات.

ثالثاً: أن أمر الرواية مبني على غلبة الظن — كما تقدم —، ومصطلح "مقبول عند القضاة" بمعناه الذي تقدم يغلب على الظن قبول الراوي أكثر من رده.

رابعاً: أن إعمال قول ابن يونس في الراوي — الدال على قبوله — أولى من إهماله كما هو معلوم في قواعد الجرح والتعديل.

خامساً: من القرائن التي تدل على قبول حديث من هذا حاله أن ابن قطلوبغا يذكرهم في "الثقات"، معتمداً على كلام ابن يونس فيهم.

سادساً: لا يُقال إن بعض هؤلاء لم يرو عنهم إلا راوٍ واحد فهم في عداد "مجهولي العين"؛ لأن النص على عدالتهم ترتفع به الجهالة، فجهالة العين معناها عدم معرفة العدالة.

قال النووي: (رواية مجهول العدالة ظاهراً وباطناً لا تقبل عند الجماهير، ورواية المستور وهو عدل الظاهر خفي الباطن يحتج بها بعض من رد الأول، وهو قول بعض الشافعيين، قال الشيخ: يشبهه أن يكون العمل على هذا في كثير

من كتب الحديث في جماعة من الرواة تقادم العهد بهم، وتعدرت خبرتهم باطناء، وأما مجهول العين فقد لا يقبله بعض من يقبل مجهول العدالة، ثم من روى عنه عدلان، عيناه ارتفعت جهالة عينه^(١).

ولذلك كان ارتفاع الجهالة عند العلماء يتم بأي طريق تُلتمس به ثبوت العدالة، ولو لم يرو عنه راويان، فمن يقبل رواية المجهول مطلقاً يرى أن في الإسلام كفاية لتحقيق العدالة.

ومن قال: إن تفرد بالرواية عنه من لا يروي إلا عن عدل، كابن مهدي، ويحيى بن سعيد، واكتفينا في التعديل بواحد قبل، وإلا فلا، فواضح أنه يبحث عن ثبوت العدالة؛ لأنه يعتبر رواية العدل الواحد عن الراوي تعديلاً له.

ومن قال: إن كان مشهوراً في غير العلم بالزهد، أو النجدة قبل، وإلا فلا، واختاره ابن عبد البر. يرى أن شهرة الراوي بالصلاح والزهد تعديلاً له^(٢).

وصريح في هذا تقسيم الحافظ ابن حجر لمراتب الجرح والتعديل في مقدمته للتقريب، فذكر في المرتبة السابعة: من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق، ويشار إليه بمستور، أو مجهول الحال.

وذكر في التاسعة: من لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق، ويقال فيه: مجهول^(٣).

فمدار اعتبار الجهالة هو عدم ثبوت عدالة الراوي، وهؤلاء ثبتت عدالتهم في أعلى مقاماتها.

١ - التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذيري في أصول الحديث ص ٤٩.

٢ - تدريب الراوي ١/٣٧٣.

٣ - تقريب التهذيب ص ٧٤.

المبحث الثاني: دراسة الرواة الذين قال فيهم ابن يونس "مقبولاً عند القضاة"

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الرواة الذين وثقهم ابن يونس أو غيره:

١- أحمد بن عبد الله بن أبي الغمر: واسم أبي الغمر: عمر بن عبد الرحمن، مولى بنى سهم. يكنى أبا جعفر. ثقة. توفى في شهر ربيع الأول سنة خمس وخمسين ومائتين. وهو ابن أخي أبي زيد بن أبي الغمر. كان مقبولاً عند القضاة^(١). وقال ابن قطلوبغا: قال مسلمة بن قاسم: كان فقيه أهل المدينة، وكانت له حلقة، وكتب الحديث فكان عنده علم أحمد كله المسند والمرسل والصفات، وكتب أبي زيد بن أبي الغمر، مات سنة خمس وخمسين ومائتين^(٢). فالراوي ثقة.

٢- أحمد بن يحيى بن زكريا الصواف، مصري مولى حضرموت، أبو جعفر.

٣- حدث عن محمد بن رمح، وأحمد بن سعيد الهمداني، وغيرهما. سمع منه أبو سعيد بن يونس، وكان مقبولاً عند القضاة، ثقة توفى سنة اثنتين وثلاثمائة^(٣). فالراوي ثقة.

٤- زكريا بن يحيى بن صالح بن يعقوب القضاعي الحرسى: يكنى أبا يحيى. كاتب عبد الرحمن بن عبد الله العمري. يروى عن مفضل بن فضالة، ورشدين بن سعد، وابن وهب. توفى يوم الأربعاء لإحدى وعشرين ليلة خلت من شعبان سنة اثنتين وأربعين ومائتين. وكانت القضاة تقبله^(٤).

١ - تاريخ ابن يونس (١/١٥).

٢ - الثقات (١/٣٧٩).

٣ - الإكمال (٥/٢٠٥)، تاريخ الإسلام (٧/٤٦).

٤ - تاريخ ابن يونس (١/١٨٨).

وقال المزي: رَوَى عَنْهُ: مسلم، وأحمد بن مُحَمَّد بن الحجاج بن رشدين بن سعد، وإسماعيل بن عبد الله بن عرباض التنيسي، وغيرهم^(١).

وقال الذهبي في الكاشف: صدوق، وقال في تاريخ الإسلام: وكان من كبار عدول مصر^(٢).

وقال مغلطاي: وقال مسلمة بن قاسم: أنبأ عنه ابن زبان، وكان ثقة مصرياً. وقال الصدفي: سألت العقيلي عنه، فقال: ثقة، حدث عن المفضل بن فضالة بأحاديث مستقيمة. روى عنه مسلم ثلاثة أحاديث^(٣). فالراوي ثقة، من رجال الإمام مسلم.

٥- سعيد بن عيسى بن تليد الرّعينيّ القتبانيّ (مولاهم المصري): يكنى أبا عثمان. توفي في الثالث عشر من ذي الحجة سنة تسع عشرة ومائتين، وكان فقيهاً، يكتب للقضاة. وكان ثقةً ثبتاً في الحديث^(٤).

وقال ابن أبي حاتم: سمع منه أبي سمعت أبي يقول ذلك وسألته عنه فقال: لا بأس به هو ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات^(٥).

فالراوي ثقة ثبت، من شيوخ الإمام البخاري، أخرج له في الصحيح سنة أحاديث.

٦- شعيب بن إسحاق بن يحيى (مولى بنى سعد من تجيب): يكنى أبا الحسن. يعرف ب «ابن أخي مَلُول الصيرفي». يروى عن عبد الملك بن مسلمة، وسعيد بن أبي مريم. كانت القضاة تقبله. مات سنة سبعين ومائتين^(٦). وقال

١ - تهذيب الكمال (٣٨٠/٩).

٢ - الكاشف (٤٠٦/١)، تاريخ الإسلام (١١٤٢/٥).

٣ - إكمال تهذيب الكمال (٧٢٧١/٥).

٤ - تاريخ ابن يونس (٢٠٩/١).

٥ - الجرح والتعديل (٥١/٤)، ثقات ابن حبان (٢٦٨/٨).

٦ - تاريخ ابن يونس (٢٣٥/١).

البدري العيني: (هو أحد مشايخ أبي جعفر الطحاوي الذين روى عنهم وكتب وحدث)^(١). ونقل ابن قطلوبغا عن ابن يونس: (وكان يُذكَر بخير)^(٢).

وأخرج له الطحاوي أثرًا في شرح معاني الآثار، كتاب الكراهة، باب الكي هل هو مكروه أم لا؟، (٣٢٣/٤)، برقم (٧١٦٤)، قال: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، قَالَ: ثنا أَبُو حَنِيفَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اِكْتَوَى مِنَ اللِّقْوَةِ^(٣)، وَرُقِيَ مِنَ الْعُقْرَبِ ."

والأثر: أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب العين، باب تعالج المريض، (٩٤٤/٢)، رقم (١٤).

والإمام معمر في جامعه، (١٨/١١)، برقم (١٩٧٧٤): عَنْ أَيُّوبَ.

وابن أبي شيبة في مصنفه، (٥٢/٥)، برقم (٢٣٦٠٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

ثلاثتهم (مالك، وأيوب، وعبيد الله) عن نافع به. والأثر إسناده صحيح.

فالراوي عدل، ووافق الثقات، فهو ثقة.

٧- عبد الرحمن بن الحسن اللواز^(٤) الدميّاطي مولى مهرة: يكنى أبا القاسم. يروى عن يونس بن عبد الأعلى، ويزيد بن سنان، وغيرهما. كان ثقة، وكانت القضاة تقبله. مات سنة سبع عشرة وثلاثمائة^(٥).

١ - مغاني الأخبار في شرح أسامي رجال معاني الآثار (٤٨٧/١).

٢ - الثقات لابن قطلوبغا (٢٤٥/٥).

٣ - اللقوة داء يأخذ في الوجه يعوج منه الشدق. العين للخليل بن أحمد (٢١٢/٥).

٤ - اللواز: من يبيع اللوز. مغاني الأخبار في شرح أسامي رجال معاني الآثار (٤٧٣/٣).

٥ - تاريخ ابن يونس (٣٠٠/١).

وترجم له ابن ماكولا في "الإكمال"، ونقل كلام ابن يونس عنه. وقال مسلمة: ثقة من أهل مصر. وقال الذهبي: ثقة، وكان عدلاً مقبولاً^(١). فالراوي ثقة.

٨- على بن أحمد بن سليمان بن ربيعة المصري: يعرف بـ «علان بن الصيقل».

يكنى أبا الحسن. سمع محمد بن ربح، وعمرو بن سواد، ومحمد بن هشام بن أبي خيرة، وغيرهم. حدث عنه، وروى عنه أبو بكر محمد بن إبراهيم المقرئ. كان ثقة كثير الحديث. ولد- فيما حدثنا- سنة عشرين ومائتين، وكتب سنة أربعين. وكان أحد كبراء عدول البلد. وفي خلقه زعارة. توفي في شوال سنة سبع عشرة وثلاثمائة^(٢).

وقال الذهبي: الإمام، المحدث، العدل. حدث عنه: ابن يونس، وأبو بكر بن المقرئ، وعبيد الله بن محمد ابن أبي غالب البزار، ومحمد بن أحمد الإخميمي، وآخرون. وذكره ابن قطلوبغا في الثقات، وقال: قال مسلمة ابن قاسم: مصري ثقة، كتبت عنه حديثاً كثيراً، وكان جليل القدر عند أصحاب الحديث، متفنناً على تقية وكان أخذه ربح في لسانه فكان لا يتكلم إلا كلاماً يسيراً الوقت بعد الوقت، وكان قائم الذهن والسمع. توفي سنة ثمان عشرة وثلاثمائة، وسألت العقيلي عنه فوثقه وقال: رأيت حديثه مستقيماً. وذكره السيوطي في من كان بمصر من المحدثين الذين لم يبلغوا درجة الحفظ والمنفردين بعلو الإسناد^(٣).

وحدث عنه: أبو القاسم الطبراني في "معاجمه". فالراوي ثقة.

١ - الإكمال(١٥١/٧)، تاريخ الإسلام (٣٢٦/٧)، الثقات لابن قطلوبغا (٢٩٥/٦).

٢ - تاريخ ابن يونس (٣٥٦/١).

٣ - سير أعلام النبلاء (٤٩٦/١٤)، الثقات لابن قطلوبغا (١٥٦/١)، حسن المحاضرة (٣٦٧/١).

٩- محمد بن أحمد بن الحارث بن مسكين بن محمد القاضي^(١): يكنى أبا الحسن. كان ثقة، وكتب الحديث، وكتبت عنه. كان يصحب القضاة. توفي في شهر رمضان سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة^(٢).

ونقل المقرئ، وابن قطلوبغا ترجمته عن ابن يونس^(٣). فالراوي ثقة.

١٠- معاوية بن هبة الله بن أبي يحيى الأسواني: مولى بنى أمية. يكنى بأبي سفيان. روى عن مالك بن أنس، والليث بن سعد، وعبد الله بن لهيعة. روى عنه يحيى بن عثمان بن صالح، وغيره. توفي في سنة ثمانى عشرة ومائتين، وكان ثقة، وكانت القضاة تقبله^(٤). فالراوي ثقة، ولم أجد ترجمته عند غير ابن يونس.

١١- ومن المذكورين في قسم الغرباء الذين سكنوا مصر:

خلاد بن يحيى السلمى: كوفي، يكنى أبا محمد، قدم مصر، وكتب عنه. توفي بمصر سنة اثنتي عشرة ومائتين. وكان له ابن، يقال له: يحيى بن خلاد بن يحيى، كانت القضاة تقبله^(٥).

هو: خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى، أبو محمد الكوفي، سكن مكة.

روى عن: الثوري، ومسعر بن كدام، وغيرهما. وعنه: البخاري، وأبو زرعة الرازي، وغيرهما.

١ - هكذا في النسخة المجمع من تاريخ ابن يونس، وكذا عند ابن قطلوبغا عن ابن يونس، وقال المقرئ: "الخاص".

٢ - تاريخ ابن يونس (٤٣١/١).

٣ - المقفى الكبير (٨٩/٥)، الثقات لابن قطلوبغا (١١٩/٨).

٤ - تاريخ ابن يونس (٤٧٩/١).

٥ - تاريخ ابن يونس (٧٦/٢).

قال أحمد بن حنبل، والعجلي، وأحمد بن صالح، والخليلي، والذهبي: ثقة. زاد أحمد: أو صدق، ولكن كان يرى شيئاً من الإرجاء. وزاد العجلي: وقال أبو نعيم فيه كان يعق والديه. وزاد لخليلي: إمام. وزاد الذهبي: يهمل. وسأل الحاكم الدارقطني عنه، قال الحاكم: فقلت فخلاد بن يحيى قال خلاد ثقة إنما أخطأ في حديث واحد حديث الثوري عن إسماعيل عن عمرو بن حريث عن عمر فرفعه وأوقفه الناس.

وقال ابن نمير، وابن حجر: صدوق. زاد ابن نمير: إلا أن في حديثه غلطاً قليلاً. وزاد ابن حجر: رمي بالإرجاء وهو من كبار شيوخ البخاري من التاسعة مات سنة ثلاث عشرة وقيل سنة سبع عشرة.

وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال أبو داود: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. وذكره ابن خلفون في كتاب «الثقات»، وعرفه بالقرءة.

وقال البخاري: سكن مكة ومات بها قريباً من سنة ثلاث عشرة ومئتين. وقال حنبل بن إسحاق: مات سنة سبع عشرة ومئتين. وقال ابن حبان: مات بمكة سنة ثلاث عشرة ومائتين. وقال مغلطاي: وقال صاحب كتاب «الزهرة»: كنيته أبو عيسى، توفي بمكة سنة عشرين ومائتين، روى عنه البخاري أربعة أحاديث. ونسبه ابن عدي مصرياً. وفي «كتاب النبل» لابن عساكر: مات بمصر سنة إحدى عشرة^(١).

فالراوي ثقة يهمل كما قال الدارقطني، والذهبي. وهو من شيوخ البخاري.

١ - التاريخ الكبير (١٨٩/٣)، الثقات للعجلي (٣٣٧/١)، الجرح والتعديل (٣٦٨/٣)، الثقات لابن حبان (٢٢٩/٨)، سؤالات الحاكم للدارقطني ص ٢٠٢، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٣٥٦/١)، تهذيب الكمال (٣٥٩/٨)، الكاشف (٣٧٧/١)، إكمال تهذيب الكمال (٢٣٤/٤)، التقريب ص ١٩٦.

ومن الذين لم يذكرهم الدكتور عبد الفتاح فتحي في كتابه:

١٢- محمد بن عمرو بن نافع- ويقال: محمد بن عمر، والصحيح: محمد بن عمرو- أبو جعفر- ولقبه حمدان، فغلب عليه حتى ظنَّ بعضهم أنه اسمه- مولى ميمون بن أوطاة.

بصريّ. قدم مصر وسمع بها. وحدث بها عن عبد الله بن صالح كاتب الليث، وعليّ بن الحسين الشاميّ، وأحمد بن محمد بن ثابت بن شبويه المروزيّ، ونعيم بن حماد الخزاعيّ، وغيره.

روى عنه أبو بكر محمد بن إبراهيم بن نيروز الأنماطيّ، وأبو الحسن علي بن محمد بن أحمد الفقيه المصريّ.

توفيّ بمصر يوم الخميس لخمس بقين من ذي القعدة سنة خمس وسبعين ومائتين، وهو ابن نيف وثمانين سنة.

وكان ثقة صدوقاً، وكانت القضاة تقبله. قاله ابن يونس وغيره^(١). فالراوي ثقة.

١٣- إسحاق بن المتوكل بن إسحاق، أبو يعقوب المخزومي.

قال ابن يونس: ثقة، يروي عن ابن وهب، وكان على المظالم في إمرة عيسى الجلودي على مصر، وكان مقبولاً عند القضاة. توفي سنة عشرين ومائتين^(٢).

ونقل القاضي عياض ترجمته في ترتيب المدارك وتقريب المسالك، وقال: "يروى عن ابن وهب ونظرائه. قال ابن أبي دليم: وكان فقيهاً على مذهب مالك. قال الكندي: كان مقبولاً عند قضاة مصر، وولي المظالم. وكان وجهه صغيراً

١ - المقفى الكبير (٢٤٢/٦).

٢ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٣٣٦/٢).

جداً. فكان يُلقب لقمة. وتوفي سنة عشرين ومائتين. وقال ابن أبي دليم: توفي سنة خمسين ومائتين^(١). فالراوي فقيه ثقة.

١٤ - الحسين بن محمد بن هارون بن يحيى بن يزيد، أبو علي الفَرَمي^(٢)، مولى آل شَرَحْبِيل ابن حسنة.

حدث عن: أحمد بن داود المكي، ويحيى بن أيوب العلاف، والحسن بن غُليب، وغيرهم.

قال ابن يونس: كان مؤتقاً، وشهد عند القضاة، وكان نِعَمَ الرجل، توفي سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة^(٣).

وقال الذهبي: كان موثقاً. وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: ثقة^(٤). فالراوي ثقة.

١٥ - عبد العزيز بن عمران بن أيوب بن مقلاص. ابن ابنة سعيد بن أبي أيوب المصري.

قال ابن أبي حاتم: روى عن ابن وهب، والفريابي. روى عنه أبي، وأبو زرعة، سئل أبي عنه فقال: مصري صدوق. وقال مسلمة: مصري ثقة. وقال ابن يونس: عبد العزيز بن سعيد بن عمران بن أيوب بن مقلاص مولى خزاعة، يُكنى أبا علي، كان فقيهاً زاهداً فهماً، فاضلاً، وكان من أكابر أصحاب ابن وهب، فلما قدم الشافعي مصر لزمه وأخذ عنه وتفقّه على مذهبه، وكان مقبولاً عند القضاة لهيعة بن عيسى وغيره. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهبي: كان من كبار أصحاب ابن وهب، والشافعي، لزمهما مدة. وكان صالحاً ورعاً زاهداً^(٥). فالراوي ثقة.

١٦ - عمرو بن عبد الله بن عبد الوهاب بن نصر، أبو الحسن.

- ١ - ترتيب المدارك وتقريب المسالك (١٨٥/٤).
- ٢ - الفرعي: بفتح أوله وسكون الراء وحركها أبو نصر الجوهري وغيره بعدها ميم مكسورة: نسبة إلى الفرعي بالقصر وحي فيها المدّ مدينة معروفة تلقاء مصر. توضيح المشتبه (٨٤/٧).
- ٣ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٤٤١/٣).
- ٤ - تاريخ الإسلام (٦٧٨/٧)، توضيح المشتبه (٨٤/٧).
- ٥ - الجرح والتعديل (٣٩١/٥)، الثقات لابن حبان (٣٩٦/٨)، تاريخ الإسلام (٨٧٢/٥)، الثقات لابن قطلوبغا (٣٨٢/٦).

قال ابن يونس: يروي عن أحمد بن صالح، وطبقة نحوه وبعده، توفي يوم الاثنين لسبع وعشرين ليلة خلت من ذي القعدة سنة اثنتين وتسعين ومائتين، وكان موثقاً، وقد رأيتُه وكان يغشى والدي، وكان رجلاً صالحاً، وكان أبيض اللحية وسيماً، وكانت القضاة تقبله^(١). ونقل الذهبي^(٢) ترجمته عن ابن يونس. فالراوي ثقة.

١٧- القاسم بن حُبَيْش، أبو عبد الرحمن التَّجِيبي.

يروى عن هارون بن سعيد الأبلِي، وعبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم وغيرهما.

قال ابن يونس: كتبت عنه، وكان ثقة، وكان فقيهاً على مذهب المدنيين، وكانت القضاة تقبله، توفي سنة تسع وتسعين ومائتين. وقال الكندي: كان فقيهاً مفتياً^(٣). فالراوي ثقة.

المطلب الثاني: الرواة المقبولون عند القضاة، الذين جرحهم ابن يونس أو غيره.

١- حجاج بن منير القلاء الحمصي: روى عن عبد الملك بن مسلمة حديثاً منكراً.

عداده في المصريين. سكن هو وأخوه عبد الله في دار الحمص، وهما من موالى بعض موالى أبي عثيم مولى «مسلمة بن مخلد». توفي حجاج بعد سنة سبعين ومائتين^(٤). وذكر في ترجمة أخيه عبد الله أنه كان موثقاً عند القضاة، كما سيأتي في المطلب الثالث.

١ - الثقات لابن قطلوبغا (٣٥٣/٧)، وترجمته في تاريخ ابن يونس (٣٥٧/١)، بدون ذكر القبول عند القضاة.

٢ - تاريخ الإسلام (٩٩٠/٦).

٣ - ترتيب المدارك وتقريب المسالك (٣٠٧/٤)، الثقات لابن قطلوبغا (٣/٨).

٤ - تاريخ ابن يونس (١١٠/١).

وذكره الدارقطني في "المؤتلف والمختلف"، وابن ماكولا في "الإكمال"، وابن القيسراني في "المؤتلف والمختلف"، والذهبي في "الميزان"، وابن حجر في "لسان الميزان"، وذكروا تضعيف ابن يونس له^(١). فالراوي ضعيف.

٢- عبد الله بن عيسى بن أبي المكدّم (مولى كنانة): يحدّث عن المفضل بن فضالة، ورشدين بن سعد. كان مقبولا عند القضاة. ذكره يحيى بن عثمان بن صالح، وقال: كان لا يسوى شيئا^(٢).

وترجم له الذهبي، وابن حجر، ونقل عن ابن يونس قوله: (كان ولي القصص أيام عبّيد بن السري)^(٣). وقال ابن ناصر الدين الدمشقي، وابن حجر: ضعيف^(٤). فالراوي ضعيف.

٣- عمر بن القاسم: أخو عبد الرحمن بن القاسم. كان مقبولا عند القضاة، وكانت به غفلة. يكنى أبا حفص^(٥).

وذكره ابن منده في الكنى والألقاب، وقال: أبو حفص: عمر بن القاسم بن خالد العتقي، أخو عبد الرحمن، مصري^(٦). فالراوي ضعيف؛ لسوء حفظه.

١ - المؤتلف والمختلف للدارقطني(٤/٢١١). الإكمال(٣/٢٣)، المؤتلف والمختلف لابن القيسراني (١٧٠/١)، الميزان(١/٤٦٤)، لسان الميزان(٢/٥٦٥).

٢ - تاريخ ابن يونس (١/٢٧٩).

٣ - ميزان الاعتدال (٢/٤٧١)، المغني في الضعفاء (١/٣٥٠)، لسان الميزان (٤/٥٤٢).

٤ - توضيح المشتبه (٨/٢٥٥)، تبصير المنتبه (٤/١٣١٤).

٥ - تاريخ ابن يونس (١/٣٦٧).

٦ - فتح الباب في الكنى والألقاب ص ٢١٨.

المطلب الثالث: الرواية المقبولة عند القضاة، الذين لم يوثقهم أو يجردهم ابن يونس أو غيره.

١- أحمد بن عبد الله بن سالم: أبو الطاهر الجيزي، مولى الحسن بن ثوبان الهمدانيّ. مصري، كان مقبولا عند القضاة. توفي بالجيزة سنة ثلاث وستين ومائتين^(١). الراوي صدوق.

٢- أحمد بن محمد بن الفتح بن الحجاج بن عبد الله ينسبون في رعين، يكنى أبا العباس، يعرف بابن القباب، توفي في المحرم سنة ثلاثين وثلاث مائة. شهد عند القضاة، وحدث^(٢). فهو صدوق.

٣- إدريس بن عبد الواحد بن نصير: كان مقبولا عند القضاة، وكان من خاصة ابن أبي الليث. حدث عنه يحيى بن عثمان بن صالح^(٣).

وقال ابن ماكولا: روى عن خالد بن نزار عن مالك، روى عنه أحمد بن محمد بن حكيم مولى الصدف^(٤). وقال الذهبي: رأى عبد الله بن وهب. وروى عن: خالد بن نزار الأيلي، سعيد بن الجهم، وغيرهما. قال ابن يونس: حدثونا عنه^(٥). وذكره ابن فُطُوبِغَا في الثقات^(٦). فالراوي صدوق.

٤- إسحاق بن عبد الكريم بن إسحاق الصوّاف: يكنى أبا يعقوب. كان من أهل الفقه. سمع من أبي العلاء الكوفي، وأبي عبد الرحمن النسائي، ونحوهما. توفي في شوال سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة، وكان مقبولا عند القضاة. قيل لي: إنه كتب عنه^(٧).

١ - تاريخ ابن يونس (١٤/١).

٢ - تاريخ ابن يونس (٢٣/١)، الإكمال (٧٤/٧).

٣ - تاريخ ابن يونس (٣٥/١)، الإكمال (٧٤/٧).

٤ - الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب (٤٦/١).

٥ - تاريخ الإسلام (٢٧٢/٦).

٦ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٣٤٧/١).

٧ - تاريخ ابن يونس (٣٩/١)، الإكمال (٧٤/٧).

وذكره السمعاني في الأنساب، وابن قطلوبغا في الثقات^(١)، ونقل قول ابن يونس فيه. فالراوي صدوق.

٥- جزل بن مسكين بن الحارث بن بابيه، مولى الأسود بن عبد يغوث الزهري. حدث عنه: ابن عفير، ومعارك بن مروان النصيري. توفي سنة سبع وتسعين ومائة، وكانت القضاة تقبله^(٢).

وذكره ابن ماکولا في الأنساب، وابن قطلوبغا في الثقات^(٣)، ونقل قول ابن يونس فيه. فالراوي صدوق.

٦- حبشي بن إسماعيل بن عبد الرحمن بن عيسى بن وردان المصري: مولى عبد الله بن سعد ابن أبي سرح المعافري. كان مقبولا عند القاضي هارون الزهري، وعند الحارث بن مسكين. توفي سنة خمس وستين ومائتين. حدث عن سعيد بن أبي مريم، وأبي صالح. روى عنه سلامة بن عمر المرادي^(٤).

وترجم له: ابن ماکولا، والذهبي، وابن ناصر الدين الدمشقي، وابن قطلوبغا، وذكروا كلام ابن يونس السابق^(٥). فالراوي صدوق.

٧- الحكم بن رمح بن المهاجر: كانت القضاة تقبله. توفي في شهر ربيع الأول سنة عشرين ومائتين، وما وقع إلى حديثه^(٦). ونقل ابن ماکولا^(٧) ترجمته عن ابن يونس. فالراوي صدوق.

١ - الأنساب (٣٣٨/٨)، الثقات (٣٣٠/٢).

٢ - تاريخ ابن يونس (٨٧/١).

٣ - الإكمال (٦٥/٢)، الثقات (١٦٤/٣).

٤ - تاريخ ابن يونس (١٠٥/١).

٥ - الإكمال (٣٤٨/٢)، تاريخ الإسلام (٣١٠/٦)، توضيح المشتبه (٦٩/٣)، الثقات (٢٧٦/٣).

٦ - تاريخ ابن يونس (١٣٥/١).

٧ - الإكمال (٩٢/٤).

٨- خليل بن جماعة: كان القاضي البكري يقبله. حدث عن رشدين بن سعد، وابن وهب. روى عنه يحيى بن عثمان بن صالح^(١). ونقل ترجمته عن ابن يونس الأمير، وابن نقطة^(٢). فالراوي صدوق.

٩- سعيد بن الجهم بن نافع الجيزي، مولى الحارث بن ذاخر الأصبحي، ثم السحولي: يكنى أبا عثمان. فقيه من أصحاب مالك، كان أحد أوصياء محمد بن إدريس الشافعي، وكان مقبول القول، ولا نعلمه أسند إلا حديثاً واحداً. روى عنه سعيد بن كثير بن عفير، والربيع بن سليمان الجيزي. توفي في شعبان سنة تسع ومائتين^(٣).

وذكره الدارقطني في المؤلف والمختلف^(٤)، وذكره ابن قطلوبغا في ثقاته، ونقل كلام ابن يونس فيه^(٥). فالراوي فقيه صدوق، ليس له إلا حديث واحد.

١٠- ضماد بن سهل الهمداني (من أنفسهم): يكنى أبا سهل. كان يسكن الجيزة. كان مقبولاً عند القضاة. حدث عن ابن لهيعة، وعبد الرحمن بن شريح. مات نحو العشرين ومائتين^(٦). فالراوي صدوق.

١١- عبد الله بن محمد بن حكيم بن أبي سعد الذهني (مولى دهنه): مصري، كان مقبولاً عند القضاة «ابن لهيعة، وغيره». وكان عريف «دهنه»^(٧) هو، وأبوه، وجده حكيم. حدث يحيى بن عثمان بن صالح، عن أبيه، عنه. وذكره ابن قطلوبغا في ثقاته، ونقل كلام ابن يونس عنه^(٨). فالراوي صدوق.

١ - تاريخ ابن يونس (١/١٥٤).

٢ - الإكمال (٣/١٧٥)، إكمال الإكمال (٢/٥٤).

٣ - تاريخ ابن يونس (١/٢٠٤).

٤ - (١٠٠٢/٢).

٥ - الثقات (٤/٤٦٥).

٦ - تاريخ ابن يونس (١/٢٤٤).

٧ - بكسر الدال المهملة وسكون الهاء وفي آخرها النون، وهي بطن من غافق. الأنساب (٥/٤٢٨).

٨ - الثقات لابن قطلوبغا (٦/١٠٨).

١٢- عبد الله بن المسيّب بن جابر الفارسيّ: يكنى أبا السّوّار. مولى عمرو بن العجلان، مولى عمر. كان فقيها مقبولا عند القضاة. روى عنه ابن وهب، ويحيى بن بكير. توفي سنة سبعين ومائة^(١).

وقال البخاري: سمع عكرمة، سمع منه عبد الله بن وهب، وسمع إبراهيم بن راشد، منقطع. وقال المزي: روى عن إبراهيم بن راشد، والضحاك بن شرحبيل، وعكرمة مولى ابن عباس، وعمر بن عبد الله مولى غفرة، ويزيد بن يونس، وأبي قبيل المعافري. روى له أبو داود. وذكره ابن حبان في الثقات. ونقل مغلطاي في "الإكمال" كلام ابن يونس فيه، وزاد: وفي كتاب "الموالي" للكندي ومن خطه: أبو المسور عبد الله بن المسيّب بن الفارسي مولى عمر بن الخطاب كان فقيها وكان انقطاعه إلى القضاة إلى توبة وخير وغوث، وقد روى عنهم كثيرا من أصحابهم وكان مقبول الشهادة عندهم وإياه يتولى خالد بن نجيح كاتب العمري، وتوفي بعد السبعين ومائة. وقال ابن حجر: مقبول^(٢). فالرواي فقيه صدوق.

١٣- عبد الله بن منير الحمصي المصري: كان يسكن دار الحمص، التي في المربّعة، فنسب إليها. وهو مولى بعض موالى أبي عثيم، مولى مسلمة بن مخلد الأنصاري. كان هو وأخوه حجاج موثّقين عند القضاة، وقد حدّثا جميعا. ويقال: إنهما موليا الأصبحيين. توفي حجاج بعد سنة سبعين ومائتين^(٣).

١ - تاريخ ابن يونس (٢٨٦/١).

٢ - التاريخ الكبير (٢٠٢/٥)، الثقات (١٨/٧)، تهذيب الكمال (١٤٥/١٦)، إكمال التهذيب (٢٠٧/٨).
التقريب ص ٣٢٣.

٣ - تاريخ ابن يونس (٢٨٧/١).

وذكره ابن ماكولا في "الإكمال"، وابن القيسراني في "المؤتلف والمختلف"، ونقل كلام ابن يونس عنه^(١). فالراوي صدوق.

١٤ - عبد الوارث بن الفضل الجيزي الهمداني: روى عن: يحيى بن أيوب، ونافع بن يزيد. روى عنه داود بن صدقة. سكن جيزة فسطاط مصر. رأيت شهادته بخطه، تاريخها بالعجمية سنة أربع ومائتين^(٢).

وذكره ابن قطلوبغا في الثقات، وقال: قال ابن يونس: كان مقبول القول^(٣).

١٥ - عمر بن حبيب المؤذن: مولى شرحبيل بن يزيد بن رقيّ الرّعيني، ثم من العبل. مصري، كان مقبولا عند القضاة. مات في سنة ست وستين ومائة. وقد ذكر يحيى بن عثمان بن صالح، عن أبيه، عنه حديثا مرسلا^(٤).

وذكره ابن قلوبغا في الثقات^(٥). فالراوي صدوق.

١٦ - عمرو بن يزيد بن يوسف بن خرّحسّ الفارسي: مصري، كان فاضلا مقبولا عند القضاة. روى عن سليمان بن القاسم، وعبد الله بن لهيعة. روى عنه ابن بكير، والحارث بن مسكين. توفي سنة إحدى وتسعين ومائة^(٦).

وذكره ابن ماكولا، وابن قطلوبغا، ونقل ترجمة ابن يونس له، وزاد ابن قطلوبغا: ومولده سنة اثنتين وعشرين^(٧). فالراوي صدوق.

١ - الإكمال (٢٢٦/٧)، المؤتلف والمختلف ص ١٧٠.

٢ - تاريخ ابن يونس (٣٢٩/١).

٣ - الثقات (٥٠٢/٦).

٤ - تاريخ ابن يونس (٣٥٥/١).

٥ - (٢٧٤/٧).

٦ - تاريخ ابن يونس (٣٧٩/١).

٧ - الإكمال (٨٩/٢)، الثقات (٣٧٤/٧).

١٧- فضل بن عبد الله بن هاشم النحاس: يكنى أبا العباس. سمع من أبيه. توفي في شعبان سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة، وكانت القضاة تقبله، وكان رجلاً صالحاً^(١). الراوي صدوق.

١٨- كهمس بن معمر بن محمد بن معمر بن حبيب: يكنى أبا القاسم. كان أبوه بصرياً، وولد هو بمصر، وكان عاقلاً. وكانت القضاة تقبله. حدث عن محمد بن ربح، وعيسى بن حماد زغبة، وسلمة بن شبيب، ونحوهم. توفي في يوم الاثنين لأربع خلون من شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة وثلاثمائة^(٢).

وذكره ابن قطلوبغا في ثقافته، ونقل ترجمة ابن يونس له^(٣).

وروى عنه الدولابي، وابن عدي، وابن السني في عمل اليوم والليلة، وابن المقرئ في معجمه^(٤). فالراوي صدوق.

١٩- محمد بن إبراهيم بن خالد الأسواني: يكنى أبا بكر. حدث عن يونس بن عبد الأعلى، وغيره. وكان مقبول القول عند القضاة. توفي يوم الثلاثاء سلخ شعبان سنة خمس عشرة وثلاثمائة^(٥).

ونقل ترجمته عن ابن يونس: المقرئ، وابن قطلوبغا^(٦). فالراوي صدوق.

١ - تاريخ ابن يونس (٣٩٥/١).

٢ - تاريخ ابن يونس (٤١٥/١).

٣ - الثقات (٨٧/٨).

٤ - ينظر: الذرية الطاهرة للدولابي رقم (١٢١)، عمل اليوم والليلة لابن السني رقم (٥٢)، ورقم (٥٦٨)، الكامل (٣٣٨/١)، (٤٠٣/١)، (٤٥١/١)، ومعجم ابن المقرئ رقم (١٢٦٥).

٥ - تاريخ ابن يونس (٤٢٩/١).

٦ - المقفى الكبير (٥٣/٥)، الثقات (١٠٠/٨).

٢٠- هارون بن يوسف بن هارون بن ناصح الأسواني: يكنى أبا عليّ. نسبه أهل أسوان في موالي «عثمان بن عفان رضى الله عنه». روى عن بحر بن نصر، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم، وطبقة بعدهما. وكانت القضاة تقبله. توفي في شهر ربيع الأول سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة. سمع منه معي ابني عليّ^(١).

ونقل الذهبي ترجمة ابن يونس له في تاريخ الإسلام^(٢). فالراوي صدوق.

وممن لم يذكرهم الدكتور عبد الفتاح فتحي عبد الفتاح:

٢١- محمد بن عليّ، أبو بكر، العسكريّ، من أهل عسكر مصر. قال ابن يونس: كان مقبول القول عند القضاة. وكان مختار أهل العسكر بمصر ومفتيهم. وحدّث. وكان يتفقّه على مذهب الشافعيّ، وحدّث بكتب الشافعيّ عن الربيع بن سليمان. وحدّث عن يونس بن عبد الأعلى ونحوه ومن بعده. توفي يوم الأربعاء السابع من شهر ربيع الأول سنة سبع وعشرين وثلاثمائة^(٣).

وكذلك نقل ترجمته: ابن كثير في طبقات الشافعيين، وابن الملقن في العقد المذهب^(٤). فالراوي فقيه صدوق.

٢٢- أحمد بن سهل بن الربيع بن سليمان الإخميمي، مولى جهينة. حدث عن إبراهيم بن الغمر، ويحيى بن بكير، وغيرهما. قال ابن يونس: كتبت عنه وكان مقبولاً عند القضاة: بكار وغيره. توفي سنة إحدى وثمانين ومائتين^(٥).

١ - تاريخ ابن يونس (٤٩٦/١).

٢ - (٦٥٢/٧).

٣ - المقفى الكبير (٢١٢/٦).

٤ - طبقات الشافعيين ص ٢٦٨، العقد المذهب في طبقات حملة المذهب ص ٢٣٣.

٥ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٣٥٣/١)، وترجمته موجودة في تاريخ ابن يونس مختصرة على: أحمد بن سهل ابن الربيع بن سليمان الإخميمي: مولى جهينة. كتبت عنه الحديث. توفي سنة إحدى وثمانين ومائتين. (١٢/١).

ونقل ترجمته: ابن الجوزي، والذهبي^(١). فالراوي صدوق.

٢٣- إسماعيل بن عمرو بن عمر بن يزيد، أبو محمد الغافقي.

يروى عن: أشهب، وعبد الملك بن الماجشون، وابن وهب. آخر من حدث عنه عبد الحكم بن أحمد بن محمد بن سلامة الصدفي. قال ابن يونس: كان فقيهاً على مذهب أشهب، وكان مقبولاً عند القضاة، توفي سنة ثمان وأربعين ومائتين. وأخرج عنه عن الماجشون عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ: «سئل عن الرقاب أيها أفضل» الحديث، ثم قال: وهذا مرسل، والصواب فيه إن شاء الله: هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مرواح عن أبي ذر عن النبي ﷺ^(٢). فالراوي صدوق.

١ - المنتظم (٣٤٠/١٢)، تاريخ الإسلام (٦/٦٧٥).

٢ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٢/٣٩٦)، وترجمته موجودة في تاريخ ابن يونس (١/٤٣) مختصرة على: إسماعيل بن عمرو المصري الفقيه: أبو محمد، صاحب أشهب. يروى عن ابن وهب، وعبد الملك بن الماجشون، وغيرهما. وروى عنه جماعة. آخرهم: عبد الحكم بن أحمد الصدفي. توفي في رجب سنة ثمان وأربعين ومائتين.

والحديث الذي ذكره ابن يونس عن عائشة: أخرجه يحيى بن يحيى الليثي في روايته للموطأ عن مالك، رقم ١٥، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الرِّقَابِ أَيُّهَا أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْلَاهَا تَمَنًّا وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا». وتابع يحيى، وإسماعيل بن عمرو على هذه الرواية عن مالك: إسماعيل بن أبي أويس: أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٦/٣٥٤). وهو موصول، وليس مرسلًا كما قال ابن يونس. وإنما ذكر الوجه المرسل عن مالك ثلاثة:

أبو مصعب الزهيري عن مالك في روايته للموطأ رقم (٢٧٤٢): قال أَبُو مُصْعَبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ.. الحديث.

والشافعي: أخرجه البيهقي في معرفة السنن الآثار، رقم (١٢٨٢٢).

وابن بكير: أخرجه البيهقي في معرفة السنن الآثار، رقم (١٢٨٢٣).

والحديث من وجهه الذي رجحه ابن يونس متفق عليه: أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب

العق، باب: أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ، رقم (٢٥١٨)، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان

كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال رقم (٨٤). من طريق عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي

مُرَاجٍ، عَنْ أَبِي ذَرِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ،

وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»، قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَعْلَاهَا تَمَنًّا، وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»، قُلْتُ: فَإِنْ

لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تُعِينُ ضَايِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ». قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ،

فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ». واللفظ للبخاري.

٢٤— حَبِيشُ بن سعيد بن عبد العزيز بن أبان بن أبي حَيَّان الخولاني، ثم الأديمي، أبو القاسم.

قدم مصر، حدث عن عثمان بن الحكم الجذامي.

حدث عنه: عمرو بن خالد، وسعيد بن عفير، وغيرهما. قال ابن يونس: كان مقبولاً عند العمري القاضي، وعند البكري، وغيرهما. توفي سنة ثمان ومائتين^(١).

وترجم له ابن ماكولا، وقال: (وَكَانَ مَقْبُولَ الشَّهَادَةِ)^(٢). فالراوي صدوق.

٢٥— الحسن بن أحمد بن سليمان بن ربيعة، أبو علي، المعروف بحسنون^(٣) بن الصيقل.

يروى عن: أبي مصعب المدني، ومحمد بن رُمح، وغيرهما.

قال ابن يونس: كانت القضاة تقبله. توفي سنة تسع وتسعين ومائتين^(٣).

وقال الدارقطني: صدوق. وقال الذهبي: وعنه: أبو سعيد بن يونس، وحمزة الكناني، وسليمان الطبراني، وجماعة. وترجم له ابن ماكولا، وابن ناصر الدمشقي، وابن حجر^(٤). فالراوي صدوق.

٢٦— زُرْعَةُ بن زياد بن حماد بن صدقة، أبو الحارث التَّجِيبِي.

يروى عن أحمد بن موسى، وأشهب بن عبد العزيز، وعبد الله بن يوسف.

١ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٢٩٤/٣)، وترجمته موجودة في تاريخ ابن يونس (١٠٨/١) مختصرة وليس فيها القبول عند القضاة.

٢ - تهذيب مستمر الأوهام على ذوي المعرفة وأولي الأفهام ص ١٧٨.

٣ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٣٤٥/٣)، وترجمته موجودة في تاريخ ابن يونس (١١٨/١) مختصرة وليس فيها القبول عند القضاة.

٤ - المؤلف والمختلف (٨٠٥/٢)، الإكمال (٣٧٥/٢)، تاريخ الإسلام (٩٢٨/٦)، توضيح المشتبه (٧٣/٣).

قال ابن يونس: كانت القضاة تقبله. توفي سنة أربع وخمسين ومائتين^(١).
فالراوي صدوق.

٢٧- سعيد بن عطاء بن سعيد البلوي، أبو عثمان.

روى عن ابن لهيعة، والمفضل بن فضالة. حدث عنه يحيى بن عثمان بن صالح.

قال ابن يونس: كان مقبول القول عند القضاة، كان يسكن الحيرة، توفي نحو سنة عشرين ومائتين ثم أخرج له من حديث عبادة: «أول ما خلق الله القلم» الحديث^(٢). فالراوي صدوق.

٢٨- سعيد بن موسى بن وردان المصري.

يروى عن هشام بن أبي رقية. روى عنه يحيى بن سعيد. وروى عن أبيه عن جابر وأبي هريرة. وروى عنه يحيى بن سعيد العطار الحمصي.

وقال ابن يونس: هو العامري، مولى عبد الله بن سعد بن أبي سرح، يكنى أبا موسى، كان مقبولاً عند القضاة، عند غوث، وابن حرمة، والحربي وغيرهم. يروى عن أبيه. روى عنه حيوة بن شريح، وعبد الرحمن بن شريح، وعبد الله بن يحيى. قرأت في بعض الكتب القديمة شهادته، تاريخ الشهادة في المحرم سنة اثنتين وخمسين ومائة، وتوفي بعد ذلك ببسبر^(٣).

وترجم له البخاري، وابن أبي حاتم، ولم يذكر في جرحاً أو تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات^(٤). فالراوي صدوق.

١ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٣٠٨/٤).

٢ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٥/٥)، وترجمته موجودة في تاريخ ابن يونس (٢٠٩/١) مختصرة وليس فيها القبول عند القضاة، ولا تخريج الحديث من طريقه.

٣ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٢٣/٥).

٤ - التاريخ الكبير (٥١٦/٣)، الجرح والتعديل (٦٥/٤)، الثقات (٣٧٣/٦).

٢٩- عائذ بن يحيى بن صالح المرادي، مولى زَوْف.

روى عنه ابنه حُبَيْش بن عائذ.

قال ابن يونس: كان مقبولاً عند القضاة. توفي في جمادى الأولى سنة سبع ومائتين^(١). فالراوي صدوق.

٣٠- عبد الحكيم بن الحارث بن هشام بن أبي فُدَيْك، أبو سهل الأسيوطي.

روى عنه أحمد بن رشدين. قال ابن يونس: كانت القضاة تقبله^(٢).

٣١- عبد الحميد بن عمرو بن خالد بن أسد الوادي، المصري.

روى عن ابن لهيعة. روى عنه يحيى بن عثمان بن صالح، وقال: كان فاضلاً.

وقال ابن يونس: كان مقبولاً عند القضاة^(٣).

٣٢- عبد الحميد بن يوسف بن يحيى بن مالك، أبو العلاء العكّي المصري.

روى عن: يحيى بن حسان، وعمرو بن أبي سلمة، وأبي أسامة عبد الرحمن بن عبد الله بن السمّح. روى عنه عبد الله بن الأزهر بن سهل بن بلال. قال ابن يونس: كان فقيهاً، وكانت القضاة تقبله^(٤).

٣٣- عبد الرحمن بن سعيد بن أبي أيوب، أبو سعيد، مولى خُزاعة.

روى عن: بكر بن مُضَر، وابن لهيعة، ونافع بن يزيد، والليث، ومالك بن أنس. روى عنه: ابن عفير، وابن بُكَيْر، ويونس بن عبد الأعلى.

١ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٤٣٣/٥).

٢ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (١٩٢/٦).

٣ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٢٠٤/٦).

٤ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٢٠٨/٦).

قال ابن يونس: كان مقبولاً عند القضاة. توفي سنة تسع وتسعين ومائة^(١).
فالراوي صدوق.

٣٤ - عبد الرحمن بن عيسى.

في «تاريخ ابن يونس»: عبد الرحمن بن عبّس بن وردان، مولى عبد الله بن سعد بن أبي سرح العامري، كان مقبولاً عند القضاة، حدث يحيى بن عثمان عن أبيه عنه. توفي سنة أربع وستين ومائة^(٢). وقال ابن قطلوبغا: وهو تصحيف إنما هو ابن عيسى. أھـ

وقال البخاري: سمع الزُّهريّ، روى سعيد بن أبي أيوب، عن عمران بن سليم، منقطع. حديثه في المصريين. وقال ابن أبي حاتم: مجهول. وذكره ابن حبان في الثقات^(٣).

فالراوي صدوق، وإن كان أبو حاتم جهله فقد عرفه ابن يونس بالعدالة، وهو بلديّه.

٣٥ - عبد السلام بن أبي صالح، أبو هاشم.

روى عن: أبي معاوية الضرير، وابن عيينة، وابن وهب.

قال ابن يونس: كان مقبولاً عند القضاة. توفي سنة ثلاث وعشرين ومائتين^(٤). فالراوي صدوق.

٣٦ - عبد الصمد بن عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة، أبو الأزهر، المصري.

١ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٢٥٦/٦).

٢ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٢٧٦/٦).

٣ - التاريخ الكبير (٣٣٦/٥)، الجرح والتعديل (٢٧٢/٥)، الثقات (٦٩/٧).

٤ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٣٤٤/٦).

روى عن أبيه، وابن عيينة.

قال ابن يونس: كانت القضاة تقبله، توفي سنة إحدى أو خمس وثلاثين ومائتين.

وروى عنه ابن وضّاح، وقال: كان قليل الرواية، صاحب قراءات^(١).

وترجم له الدارقطني، وقال: يرّوي عن ورش، عن نافع حروف القرآن من أوله إلى آخره. وقال الذهبي: كان فقيهاً، إماماً، مصنفاً. قرأ القرآن على ورش، ومن أجله اعتمد أهل الأندلس على قراءة ورش. روى عنه: محمد بن وضاح القرطبي، وغيره. وقال أيضاً: أحد الأئمة الأعلام. وقال ابن الجزري: صاحب الإمام مالك راوٍ مشهور بالقراءة متصدر ثقة^(٢). فالراوي إمام مقرب، صدوق في الحديث قليل الرواية.

٣٧— عبد العزيز بن سهل الغطّيقي^(٣)، أبو الأصبغ.

يروى عن: رشدين بن سعد، وابن وهب، وابن القاسم. روى عنه عمر بن حفص.

قال ابن يونس: كانت القضاة تقبله^(٤). وترجم له ابن ماكولا. فالراوي صدوق.

٣٨— عبد العظيم بن محمد بن الحسن، أبو الحسن الدّمياطي اللّوّاز.

١ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٣٥٨/٦)، وترجمته في تاريخ ابن يونس (٣١٨/١) بدون ذكر القبول عند القضاة.

٢ - المؤلّف والمختلّف (١٨٠٦/٤)، تاريخ الإسلام (٨٧١/٥)، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار (١٠٧/١)، غاية النهاية في طبقات القراء (٣٨٩/١).

٣ - الغطّيقي أوله غين معجمة مضمومة تليها طاء مهملة مفتوحة وقبل آخره فاء فجماعة ينسبون إلى بطن من مراد، وذكر الراوي منهم. الإكمال (١١٨/٧).

٤ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٣٧٤/٦).

قال ابن يونس: روى عن يونس، ويزيد بن حسان، وغيرهما، وكان مقبول القول عند القضاة. توفي سنة ثمان عشرة وثلاثمائة^(١).

٣٩- عبد الغني بن الحارث بن هشام بن أبي فديك، أبو معاوية الأسيوطي. روى عنه أحمد بن رشدين. قال ابن يونس: كان مقبول القول عند القضاة^(٢).

٤٠- عبد الكريم بن الحارث بن مسكين، أبو بكر الزهري، مولاهم. يروي عن: أبيه، وابن وهب، وشعيب بن الليث.

قال ابن يونس: كان فقيهاً، مقبول القول عند القضاة، توفي سنة ثمان وأربعين ومائتين^(٣).

وقال القاضي عياض: قال عبد الله بن محمد: هو من أكابر أصحاب ابن وهب. وعنه جل روايته. قال الكندي: كان فقيهاً. توفي سنة ثمان وأربعين ومائتين. وبيته بيت جلالة ونباهة بمصر. وترجم له الذهبي^(٤).

٤١- عثمان بن سعيد بن أسلم.

قال ابن يونس: كان مقبولاً عند القضاة، عند لهيعة، والمنكدري، وقد حدّث^(٥). فالراوي صدوق.

٤٢- عثمان بن سليمان بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جَحْش بن رباب الأسدي.

١ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٣٩٥/٦).

٢ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٤٠٠/٦).

٣ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٤١٣/٦).

٤ - ترتيب المدارك وتقريب المسالك (١٧٤/٤)، تاريخ الإسلام (١١٧٢/٥).

٥ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٨٢/٧).

قال ابن يونس: مدني قدم مصر، كان يصحب القضاة بمصر وكانت تقبله، وكانت وفاته سنة خمس عشرة ومائتين، وقد كتبتُ عنه^(١). فالراوي صدوق.

٤٣— عثمان بن أبي مروان ناصح، أبو الحكم الخناق.

روى عنه عثمان بن صالح. قال ابن يونس: كان فاضلاً، مقبولاً عند القضاة: غوث، وابن لهيعة. وذكره الطحاوي بفضله، وقال: كان من خيار أهل مصر. توفي سنة ست وثمانين ومائة^(٢). فالراوي صدوق.

٤٤— عمر بن أسلم بن سالم، أبو حفص الصدقي.

روى عن أبيه، روى عنه ابن معين. قال ابن يونس: كان مقبولاً عند القضاة، توفي سنة ثمان ومائتين^(٣). فالراوي صدوق.

٤٥— عمرو بن وهب بن مسلم، أخو عبد الله بن وهب.

قال ابن يونس: كان مقبولاً عند القضاة، توفي في المحرم سنة تسع وتسعين ومائة، وما أعرف له حديثاً، وقيل لي إنه حدث ولم يقع إلي^(٤). فالراوي صدوق.

٤٦— عمران بن أيوب بن مقلاص، مولى خزاعة.

قال ابن يونس: كان موثقاً عند القضاة، يروي عن موسى بن علي بن رباح وغيره.

روى عنه ابنه عبد العزيز. توفي سنة أربع ومائتين^(٥). فالراوي صدوق.

١ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٨٥/٧).

٢ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (١٠٠/٧).

٣ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٢٧١/٧).

٤ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٣٧٢/٧)، وترجمته في تاريخ ابن يونس (٣٧٩/١) بدون ذكر القبول عند القضاة.

٥ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٣٧٧/٧).

٤٧- فضيل بن صالح المَعَاظري، أبو الوليد.

يروى عن مالك بن أنس. روى عنه عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم.

قال ابن يونس: كانت القضاة تقبله، توفي سنة ثمان ومائتين^(١). وذكره القاضي عياض في طبقات الآخذين الفقه والحديث عن مالك^(٢). فالراوي صدوق.

٤٨- كِنَانَة بن ميمون بن نافع، أبو عون المَهْرِي.

يروى عن أبيه. روى عنه سعيد بن عفير. قال ابن يونس: كانت القضاة تقبله. توفي بعد سنة مائتين^(٣).

٤٩- لوط بن عمر بن نصر بن عبد الرحمن الكندي.

قال ابن يونس: كانت القضاة تقبله، حَدَّثَ. توفي سنة ست ومائتين^(٤).

٥٠- محمد بن عبد الله بن عبد الجبار بن نصر، ابن أخي ابن الأسود النضر بن عبد الجبار، يكنى أبا العوَّام.

يحدث عن محمد بن نضر بن عبد الجبار وغيره. قال ابن يونس: كانت القضاة تقبله. توفي سنة ثمان وستين ومائتين^(٥).

وترجم له القاضي عياض، وقال: (قال الكندي: كان فقيهاً مقبول الشهادة توفي سنة ثمان وستين)، وترجم له الذهبي^(٦). وحدث عنه الطحاوي بتسعة أحاديث في شرح مشكل الآثار. فالراوي صدوق.

١ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٥٢٨/٧).

٢ - ترتيب المدارك وتقريب المسالك (٢١٤/٢).

٣ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٨٥/٨).

٤ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٩٣/٨).

٥ - الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة (٣٨٣/٨).

٦ - ترتيب المدارك وتقريب المسالك (٢٦/٤)، تاريخ الإسلام (٤٢١/٦).

الخاتمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستهديه، ونثني عليه الخير كله، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وصفيه من خيرة خلقه وحببيه، اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله عدد كمال الله، وكما يليق بكمالهِ.

وبعد

هذه أهم النتائج والتوصيات التي انتهت إليها من البحث

- ١- الإمام الحافظ ابن يونس المصري، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس بن عبد الأعلى من كبار أئمة حديث الذين يُرجع إليهم في الجرح والتعديل، وعلل الحديث، وهو أعلم الناس بالرواية المصريين.
- ٢- معنى القبول عند القضاة أن الراوي عدل للشهادة، أو أن الراوي يُركي الشهود، وبالتالي يكون عدلاً في نفسه، أو الذي يشهد على أحكام القاضي أنه قضى بها.
- ٣- شروط عدالة الشهادة هي نفس شروط عدالة الرواية، من حيث الديانة والصدق والضبط.
- ٤- إن الاحتياط في إثبات عدالة الشهادة كان أتم منه في عدالة الرواية، وكان الضبط ركناً ركيناً من عدالة الشاهد.
- ٥- من قال فيهم ابن يونس "مقبولاً عند القضاة" ووثقهم ابن يونس أو غيره، فهو "ثقة".
- ٦- من قال فيهم "مقبولاً عند القضاة" وضعفهم هو أو غيره، فهو "ضعيف"؛ وقبوله عند القضاة أفادنا أن ضعفه إنما هو من جهة سوء حفظه، لا من جهة سقوط عدالته، وشتان ما بينهما.

٧- من قال فيهم "مقبولاً عند القضاة"، ولم نجد لأحد فيهم كلاماً غير ذلك، أو لم نجد له من المرويات ما نعتبرها بمرويات أقرانه الثقات فنتبين ثقته بموافقتهم، فهذا في منزلة الصدوق.

٨- عدد الرواة الذين تمت دراستهم في هذا البحث تسعة وستون راوياً، وعدد من صرّح بتوثيقهم ستة عشر راوياً، وعدد من صرّح بتضعيفهم ثلاثة رواة فقط، وعدد من لم يُذكر فيهم غير القبول عند القضاة خمسون راوياً.

وهذه الإحصائية تشهد بأن الأصل في هؤلاء العدالة والضبط وقلة الضبط طارئة عليهم، حيث إن عدتهم ثلاثة رواة فقط من أصل تسعة وستين راوياً.

ويوصي الباحث بأن يولي الباحثون هذه الألفاظ غير المشهورة في الجرح والتعديل مزيداً من الدراسة للتوصل إلى مناهج العلماء في استعمالها.

هذا وما كان من توفيق فمن الله تعالى وحده، وأحمده سبحانه على هدايته، ومن كان من خطأ أو تقصير فمني، وأستغفر الله تعالى منه، وحسبي أني بذلت الوسع والطاقة، والحمد لله رب العالمين.

كتبه راجي عفوره

أحمد حمدي محمد سلام

مدرس الحديث الشريف

بكلية أصول الدين والدعوة بطنطا

جامعة الأزهر الشريف

فهرس المصادر والمراجع

- ١- أبجديات البحث العلمي في العلوم الشرعية، فريد الأنصاري، الناشر منشورات الفرقان، الطبعة: الأولى ١٩٩٧م.
- ٢- الإرشاد في معرفة علماء الحديث للإمام أبي يعلى الخليلي (ت٤٤٦هـ)، تحقيق د. محمد سعيد عمر إدريس، ط مكتبة الرشد - الرياض ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ٣- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ مغطاي بن قليج الحنفي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: عادل بن محمد - أسامة إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٤- الإكمال في رفع الارياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب للإمام أبي نصر علي بن هبة الله بن ماكولا (ت ٤٧٥هـ)، تحقيق الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني، ط دار الكتاب الإسلامي.
- ٥- الأنساب للإمام عبد الكريم بن محمد السمعاني المروزي، أبو سعد (ت٥٦٢هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، وغيره، ط: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م.
- ٦- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
- ٧- تاريخ ابن يونس المصري، للإمام عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفى، أبو سعيد (ت ٣٤٧هـ)، تحقيق د عبد الفتاح فتحي، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠م.

- ٨- تاريخ إربل، للإمام المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي (ت: ٦٣٧هـ)، المحقق: سامي بن سيد خماس الصقار، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، عام النشر: ١٩٨٠م.
- ٩- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨هـ) المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى ٢٠٠٣م.
- ١٠- التاريخ الكبير للإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله (ت ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.
- ١١- تاريخ بغداد للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٢- تاريخ دمشق، للإمام أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥هـ.
- ١٣- تاريخ علماء أهل مصر، للإمام يحيى بن علي بن محمد بن إبراهيم الحضرمي المعروف بابن الطحان (ت ٤١٦هـ)، المحقق: أبو عبد الله محمود بن محمد الحداد، الناشر: دار العاصمة، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ١٤- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه للإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت - لبنان.

- ١٥- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: مكتبة الكوثر- الرياض، الطبعة: الثانية ١٤١٥هـ.
- ١٦- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للإمام أبي الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ)، المحقق: مجموعة من الباحثين، الناشر: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، الطبعة: الأولى: ١٩٦٥ - ١٩٨٣م.
- ١٧- تسجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة للإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق، الناشر: دار البشائر - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٩٦م.
- ١٨- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١٩- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، للإمام محمد بن عبد الغني بن أبي بكر معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت ٦٢٩هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ.
- ٢٠- تكملة المعاجم العربية، المؤلف: رينهارت بيتر آن دوزي (ت: ١٣٠٠هـ)، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، الطبعة: الأولى، من ١٩٧٩ - ٢٠٠٠م.
- ٢١- تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني، ط دائرة المعارف النظامية - الهند.

- ٢٢- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للإمام يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبي الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبى المزي (ت ٧٤٢هـ)، المحقق: د بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ.
- ٢٣- تهذيب مستمر الأوهام على ذوي المعرفة وأولي الأفهام، للإمام سعد الملك، أبي نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماکولا (ت: ٤٧٥هـ)، المحقق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢٤- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة للإمام محمد بن عبد الله القيسي الدمشقي الشافعي، الشهير بابن ناصر الدين (ت ٨٤٢هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٩٩٣م.
- ٢٥- الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، للإمام أبي الفداء زين الدين قاسم بن قَطُوبَعَا السُّودُونِي الجمالي الحنفي (٨٧٩هـ)، دراسة وتحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- ٢٦- الثقات، للإمام محمد بن حبان بن أحمد، أبي حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ.
- ٢٧- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر.
- ٢٨- الجرح والتعديل، للإمام أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة

- المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، الطبعة: الأولى، ١٢٧١هـ.
- ٢٩- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - مصر، الطبعة: الأولى ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.
- ٣٠- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للإمام أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة - مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- ٣١- الذرية الطاهرة النبوية للإمام أبي بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي (ت ٣١٠هـ)، المحقق: سعد المبارك الحسن، الناشر: الدار السلفية - الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧.
- ٣٢- رفع الإصر عن قضاة مصر، للإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٣٣- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.
- ٣٤- سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: الشيخ شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

- ٣٥- السيرة النبوية (من البداية والنهاية لابن كثير) للإمام أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، الناشر: دار المعرفة، بيروت - لبنان، عام النشر: ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٦ م.
- ٣٦- شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، للإمام علي بن (سلطان) محمد، أبي الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، المحقق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، الناشر: دار الأرقم - لبنان / بيروت، الطبعة: بدون، بدون.
- ٣٧- الشروط الصغير، للإمام أحمد بن محمد بن سلامة المصري، الطحاوي، (ت ٣٢١هـ)، تحقيق روجي أوزجان، الناشر: ديوان الأوقاف العراقي، الطبعة: الأولى، ١٣٩٤ هـ.
- ٣٨- الضعفاء الكبير للإمام أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي (ت ٣٢٢هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- ٣٩- طبقات الشافعيين، للإمام أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم عزب، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، تاريخ النشر: ١٤١٣ هـ.
- ٤٠- طبقات علماء الحديث، للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي (ت ٧٤٤ هـ)، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزبيق، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٧ هـ.
- ٤١- العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، للإمام ابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤

- (هـ)، المحقق: أيمن نصر الأزهرى - سيد مهني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٤٢- عمل اليوم والليلة، للإمام ابن السني أحمد بن محمد بن إسحاق (ت: ٣٦٤هـ)، المحقق: كوثر البرني، الناشر: دار القبلة - جدة / بيروت.
- ٤٣- غاية النهاية في طبقات القراء للإمام شمس الدين أبي الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت ٨٣٣هـ)، الطبعة: عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١هـ ج. بروجستراسر، ط: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.
- ٤٤- فتح الباب في الكنى والألقاب، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنده العبدى (ت ٣٩٥هـ)، المحقق: نظر محمد الفاريابي، الناشر: مكتبة الكوثر - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٤٥- فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث للإمام محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢)، تحقيق علي حسين علي، ط دار الإمام الطبري، الطبعة الثانية ١٩٩٢م.
- ٤٦- الفروق، أنوار البروق في أنواء الفروق، للإمام أبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- ٤٧- فوات الوفيات، للإمام محمد بن شاكر بن أحمد الملقب بصلاح الدين (ت ٧٦٤هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى، الجزء: ١ - ١٩٧٣م، الجزء: ٢، ٣، ٤ - ١٩٧٤م.
- ٤٨- قاعدة في الجرح والتعديل، للإمام تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، المحقق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر - بيروت، الطبعة: الخامسة، ١٤١٠هـ.

- ٤٩- قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، للإمام أبي محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة، الهجراني الحضرمي الشافعي (ت ٩٤٧ هـ)، عني به: بو جمعة مكري / خالد زواري، الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ٥٠- قواطع الأدلة في الأصول، للإمام أبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت: ٤٨٩ هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ/١٩٩٩ م.
- ٥١- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨ هـ)، المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٥٢- الكامل في ضعفاء الرجال للإمام أبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر: الكتب العلمية - بيروت- لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ-١٩٩٧ م.
- ٥٣- كتاب العين للإمام أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠ هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
- ٥٤- كتاب الولاية وكتاب القضاة للكندي، للإمام أبي عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي المصري (ت بعد ٣٥٥ هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، وأحمد فريد الزبيدي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ.

- ٥٥- الكفاية في علم الرواية للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق إبراهيم مصطفى الدمياطي، الناشر دار الهدى - ميت غمر، الطبعة: الأولى ٢٠٠٣م.
- ٥٦- لسان الميزان للحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، ط دار البشائر الإسلامية، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة.
- ٥٧- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للإمام أبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: د. محمد عجاج الخطيب، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤هـ.
- ٥٨- مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، للإمام أبي محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي (ت ٧٦٨هـ)، وضع حواشيه: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٥٩- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم = صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٦٠- المعجم للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني الخازن، المشهور بابن المقرئ (ت ٣٨١هـ)، تحقيق: عادل سعد، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٦١- معرفة الثقات للإمام أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت ٢٦١هـ)، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥.

- ٦٢- معرفة السنن والآثار، للإمام أحمد بن الحسين بن علي ، أبي بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلنجي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية - باكستان، وغيرها، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- ٦٣- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قانماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ.
- ٦٤- معرفة أنواع علوم الحديث للإمام عثمان بن عبد الرحمن أبي عمرو تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل، ط: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢ م.
- ٦٥- معرفة علوم الحديث للإمام أبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ.
- ٦٦- مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، للإمام أبي محمد محمود بن أحمد بن موسى الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ.
- ٦٧- المغني في الضعفاء للإمام الذهبي (ت ٧٤٨)، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، ط إحياء التراث الإسلامي - قطر.
- ٦٨- المقفى الكبير، للإمام تقي الدين المقرئ (ت: ٨٤٥ هـ)، المحقق: محمد اليعلاوي، الناشر: دار الغرب الاسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

- ٦٩- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك للإمام جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى ١٩٩٢ م.
- ٧٠- المؤلف والمختلّف = الأنساب المنفقة في الخط المتماثلة في النقط والضبط، لأبي الفضل محمد بن طاهر الشيباني، المعروف بابن القيسراني(ت ٥٠٧هـ)، المحقق: دي يونج، طبعة: ليدن: بريل، ١٢٨٢ هـ - ١٨٦٥ م.
- ٧١- المؤلف والمختلّف للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٧٢- الموطأ، للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، رواية يحيى بن يحيى الليثي، تحقيق: د بشار عواد، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية: ١٤١٤هـ.
- ٧٣- الموطأ، للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، رواية أبي مصعب الزهيري، تحقيق: د بشار عواد، الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ.
- ٧٤- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ.
- ٧٥- النقد الأدبي الحديث، محمد غنيمي هلال، الناشر: دار نهضة مصر، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م.

- ٧٦- الوافي بالوفيات، للإمام صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، ط: دار إحياء التراث - بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٧٧- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، للإمام شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)، تحقيق إحسان عباس، ط: دار صادر - بيروت.



فهرس الموضوعات

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|--|
| ١٤٤٥ | ملخص البحث |
| ١٤٤٧ | مقدمة |
| ١٤٥٢ | تهشيد |
| ١٤٥٦ | ترجمة ابن يونس المصري |
| ١٤٥٦ | المطلب الأول: معنى قول ابن يونس: "وكان مقبولاً عند القضاة". |
| ١٤٥٩ | المطلب الثاني: شروط عدالة الشهادة، وبيان أنه يشترط للشهادة ما يشترط للرواية |
| ١٤٦١ | المطلب الثالث: بيان أنه قد يتشدد في إثبات عدالة الشهادة أكثر من عدالة الرواية |
| ١٤٦٧ | المطلب الرابع: أثر القبول عند القضاة على قبول الرواية |
| ١٤٧٠ | المبحث الثاني: دراسة الرواة الذين قال فيهم ابن يونس "مقبولاً عند القضاة" |
| ١٤٧٠ | المطلب الأول: الرواة الذين وثقهم ابن يونس أو غيره: |
| ١٤٧٨ | المطلب الثاني: الرواة المقبولون عند القضاة، الذين جرحهم ابن يونس أو غيره |
| ١٤٨٠ | المطلب الثالث: الرواة المقبولون عند القضاة، الذين لم يوثقهم أو يجردهم ابن يونس أو غيره |
| ١٤٩٦ | الخاتمة |
| ١٤٩٨ | فهرس المصادر والمراجع |
| ١٥١٠ | فهرس الموضوعات |

ثالثاً

قسم الدعوة

والثقافة الإسلامية



